



تَرْبِيَةُ الْجِنَّالِ وَتَنْشِيَةُ الْأَطْفَالِ



بِـ التَّرْبِيَةِ وَالْأَدَابِ

تألیف
سماحة الشیخ العلامہ
د. عبداللہ بن عبدالرحمن الجبرین (ت ١٤٣٠ھ)

أُعِيدَ طَبْعَه بِإِشْرَافِ مَوْسِيَّةِ الشِّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ جَبَرِينَ الْخَيْرِيَّةِ



ح مؤسسة ابن جبرين الخيرية، هـ١٤٣٨
 فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
 ابن جبرين، عبدالله بن عبدالرحمن
 تربية الأجيال وتنشئة الأطفال / عبدالله بن عبدالرحمن
 بن جبرين - ط ٢ - الرياض، هـ١٤٣٨
 ص ٧٢ x ٢٤ سم
 رقمك: ٦ - ١٠ - ٨٢٢٤ - ٦٠٣ - ٩٧٨
 ١- التربية الإسلامية - ٢- تربية الأطفال - العنوان
 ديوبي: ٣٧٧،١ ١٤٣٨/٩٩٨٤

رقم الإيداع: ١٤٣٨/٩٩٧٤
 رقمك: ٦ - ١٠ - ٨٢٢٤ - ٦٠٣ - ٩٧٨

الطبعة الثانية
 م ٢٠١٩ - هـ ١٤٤٠

حقوق الطبع محفوظة

المملكة العربية السعودية
 ص.ب: ٢٣٥ الرياض ١١٤١١
 هاتف: +٩٦٦ ١ ١٤٢٦١٠٠٠
 فاكس: +٩٦٦ ١ ١٤٢٦٣٧٠٠
 جوال: +٩٦٦ ٥٦ ٠٠٨٠١٠٠
www.ibn-jebreen.com
info@ibn-jebreen.com
book@ibn-jebreen.com

أَسْهَمُ فِي طَبْاعَتِهِ بَعْضُ مُحْمَّدِي الشَّيْخِ رَحْمَةُ اللهُ
 لِشَيْعَاتِ سُلْطَانِي شَجَرَةِ اللهِ خَيْرًا

نَفْلُ الْمِيرَ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فحديث إن مؤسسة ابن جبرين الخيرية بعد وفاة سماحة الشيخ الوالد عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين رحمة الله حملت مهمة نشر تراثه العلمي، وحصلت من ورثته على الحق الحصري لنشر تراثه من كتب وغيرها.

وقد قامت المؤسسة بعدة خطوات في ذلك منذ وفاة الشيخ رحمة الله: حيث عملت على جمع المواد الصوتية والمرئية وتصنيفتها وفهرستها وترتيبها وتضريفيتها، وجمع ما كتبه الشيخ بخط يده أو أملأه من كتب ورسائل وفتاوي؛ وذلك لإخراجها في عدد من المنتجات الورقية والإلكترونية والصوتية وغيرها.


وفي خطوة للتعجيل بنشر بعض كتب الشيخ رحمة الله وقع اختيار المؤسسة على عدد من الكتب التي عمل عليها بعض طلاب العلم من تلاميذ الشيخ رحمة الله وغيرهم، وكان اختيار هذه الكتب لسبعين: وهما: أهمية الكتاب، وكون العمل فيه متنقاً في الجملة.

وكان من هذه الكتب كتاب (تربيبة الأجيال وتنشئة الأطفال)، والذي اعنى به وطبعه سابقاً الشيخ (الدكتور طارق بن محمد بن عبدالله الخويطر)؛ فندعوا الله أن يثبته ويجزيه خيراً على ما بذل من جهد.

والمؤسسة إذ تسعى في إعادة طباعته رغبة في نفع القارئ، وإكمالاً لرسالة الشيخ رحمة الله في نشر العلم الشرعي، وأملأاً في أن يستمر أجر هذا العلم مؤلفه ومحققه ومن سعى فيه.

نسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجزي خير الجزاء سماحة الشيخ المؤلف ومشايخه رحمهم الله، وأن يسكنهم فسيح جناته، إنه سميع مجيب.

قِسْمُ الْبَحْثِ الْعَالَمِيِّ فِي مُؤَسِّسَةِ ابْنِ حِبْرِينَ الْخَيْرِيَّةِ



تقديم سماحة الشيخ العلامة

د عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين رَحْمَةُ اللَّهِ

الحمد لله الذي خلق الإنسان، وعلمه البيان، نحمده ونشكره على جزيل الفضل والإحسان، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك الديان، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله المصطفى من ولد عدنان، صلى الله وسلم عليه، وأله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان.

أما بعده:

فقد كنت كتبت رسالة تتعلق بالتربيـة وتنشـئـة الأطـفال والأـجيـال، وذـكـرـتـ فيها آثار التـريـةـ الـحـسـنةـ أوـ السـيـئةـ، وـطـبـعـتـ فيـ مجلـةـ الـبـحـوثـ الـإـسـلامـيةـ، ثمـ رـغـبـ بـعـضـ الـمـحـسـنـينـ نـشـرـهاـ مـفـرـدةـ فـأـذـنـتـ لـهـ بـذـلـكـ، وـتـوـلـيـ الإـشـرـافـ عـلـيـهـاـ وـتـصـحـيـحـهاـ الشـيـخـ الدـكـتـورـ طـارـقـ بـنـ مـحـمـدـ الـخـويـطـرـ، وـهـ أـهـلـ لـذـلـكـ.

وقد أذنت له في التـصـحـيـحـ وـالـمـتـابـعـةـ وـالـعـمـلـ الـذـيـ يـسـتـدـعـيهـ الطـبـعـ، وـفـيـهـ الـأـهـلـيـةـ وـالـكـفـاءـةـ كـمـاـ قـدـ تـوـلـيـ التـصـحـيـحـ لـلـكـثـيرـ مـنـ الـمـؤـلـفـاتـ لـنـاـ وـلـغـيـرـنـاـ، وـعـرـفـنـاـ بـذـلـكـ تـمـكـنـهـ وـقـدـرـتـهـ وـمـعـرـفـتـهـ لـلـخـطاـ وـتـصـحـيـحـهـ، وـفـقـ اللـهـ الـجـمـيعـ لـمـاـ يـحـبـهـ وـيـرـضـاهـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ، وـصـلـيـ اللـهـ عـلـيـ مـحـمـدـ، وـأـلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ.

عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين

عضو الإفتاء المتـقـاعـدـ

١٤٢٦/١/٢٨ هـ

بيان الخلاف

الرقم:
التاريخ: ٢٤٠٦/١٠٨
المرفقات:

عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين

المعرض:

الحمد لله الذي يخلد الاشخاص وجعله الابرار نجداً ولهم حجز بالارض والاحسان
ونشره في كل ارجاء العالم الا ان العدو حاوله لارهانه تربلاً له اطلاله المدمرة، ونشره في مشارق الارض
عبيده ورسول المصطفى من حواريه زان صورته وسلام على وآلام اهله واصحابه والادباء
لهم يا احسانك

اما بعد ففقر كنت كثيفاً رسالتي تتطلع بالتربيه وتنمية الاطفال
والاجيال وذكرت فيها آثار الترميم الحسنة او الائمة وطبقتني بجملة
البعض الاسلامية ثم رغبت بعدها بعنوان الحسين (تشرفاً) مفردة فاذكرت
له بهذه الطريقة وتوسيع الاشراف عليهما وكتبي بعنوانه الشيخ الدكتور طارق بن
محمد المغيرة طارق وهو اهل لذاته وخدماته ذات لها في التصحيح والهداية بعده
والعمل الذي ينتفع به الطيبون وفيه الاصحاح والکفاءة كما قد تروي
التصحيح للكثير من المؤلفات لذا ولغيرنا وعرقنا اداء ذلك تكفله ووراثته
ويعززها للفطأ وتصحيحه وفتحه للدراجه جميع ملائمه هرير صناه والعلم اعلم
وصاحب العمل محمد وآله وصحبه حمل

عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين



المقدمة

الحمد لله وحده، وصلى الله وسلم على من لا نبي بعده، محمد وآل
وصاحبته، ومن سار على نهجه.

أَمَا بَعْدَ:

فقد كثُر السؤال عن استقدام الخادمات والمربيات والمعلمات، وعملهن داخل البيوت، وفي دور التربية والحضانة، وروضات الأطفال، كما كثُر تناقل ما تفعله الجمعيات من اليهود والنصارى والمشركين في بلادهم، كما في أمريكا، وبريطانيا، وأستراليا، وكندا، وروسيا، وهولندا، والولايات الأخرى، التي تحاول عمل ما يصرف المسلمين عن أصل دينهم، حيث تحتضن الأطفال الذين فقدوا آباءهم أو من يعولهم، وقد جَعلت لها مراكز في البلدان النامية، مثل: مصر، والسودان، والسلفادور، وهايتي، وبنما، وأوغندا، والفلبين، وغير ها.

وهكذا الدعاة المنصرون الذين يغزون البلاد الفقيرة، ويتهزون حاجة أهلها وعجزهم، فيفتحون بها مدارس ومعاهد ومستشفيات، ويحرصن على تنشئة الأطفال على أيديهم، ويتصررون في المناهج العلمية، ويربون أولاد المسلمين كما شاءوا، ويلقنونهم عقائدهم الكفرية، وأديانهم المنحرفة، ولقد نجحوا في كثير من مخططاتهم، وأضلوا أعداداً وأفراداً وجماعات كثيرة من ناشئة المسلمين ذكوراً وإناثاً.

وهكذا ما يفعله الكثير من المسلمين المعجبين - وللأسف - بالكافار وعلومهم، حيث يبعثون أولادهم وفلذات أكبادهم من ذكور وإناث إلى تلك



الدول المتقدمة - كما يعبرون - قاصدين منهم التربية والتدريب، وتعلم لغاتهم الراقية في زعمهم؛ فلا تسأل عن آثار ذلك ومفاسده، وأقرب ذلك وأشهره ما تؤثره تربية المستقدمين إلى بلاد المسلمين؛ كالنساء اللاتي يتولين تربية الأطفال وحضانتهم، وكالمدرب والمعلمين في المدارس والمنازل، من أولئك الأعداء الألداء الذين يضمرون العداء للإسلام وأهله، ويحملون مذاهب هداة أو كفراً بواحاً، أو بدعاً منكرة ، مكفرة أو مفسقة، قد أشربتها قلوبهم.

ولا شك أن كل أولئك على يقين من صحة ما يديرون به وأحقيته، رغم بعد ذلك عن الصواب، ولكنهم تربوا على تلك الأديان منذ الطفولة، وتلقوا عقائدهم الزائفة عمن يثقون بنصحه، ولقنهم آباءهم ومعلمونهم ما يؤكده لهم صحتها وسلامتها، وبطلان ما سواها، فتمسكون بتلك المذاهب والنحل وعصوا عليها بالنواجد، وزين لهم الشيطان أن الصواب في جانبهم، وأنهم على عقيدة صحيحة الأصول، قوية الأدلة، تلقوها عمن يثقون بعلمه ونصحه، فلهذا يندر أن يتخلوا عن معتقداتهم ودياناتهم، وكيف يتحولون عن مذاهب ومعتقدات تقلدوها عن أسلافهم ومسايخهم الذين هم محل ثقة عندهم وإجلال وإكبار، فلا يتصورون أو يخطر ببال أحد منهم أن يصدر خطأ أو ضلال أو انحراف من أفراد علمائهم فضلاً عن جماعتهم.

ولا شك أن أولئك الوافدين مع رسوخ تلك العقائد في نفوسهم، ومع تمكنتهم من إظهارها والدعوة إليها، متى أمنوا الضرر فلا بد أن يحرصوا بكل ما أوتوه من جهد على نشر دياناتهم، وترسيخها في نفوس من يتولون تعليمها،



محتسين في ذلك الأجر والثواب، كما قال الله عنهم: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤].

لكن الدعاة إلى دين الإسلام الصحيح، وعقيدة السلف الصالح، يرجون من الله ما لا يرجو هؤلاء من التعليم أو التربية أو الحضانة.

فلا تسأل عما يقومون به من بث سموهم، ونفت شرورهم في أذهان من يحتكون بهم، أو يتولون تنشئتهم وتعليمهم، فيتلقن أولئك الأطفال والجهال ما يلقىهم عليهم أولئك المربيون والمدرسوون عقائد منحرفة، وبداع منكرة، مسلمين بصحتها، محسنين الظن بأساتذتهم ومشايخهم الذين اختارهم أولياء الأمور لهم ليتربيوا على أيديهم، فيصعب بعد ذلك تخلصي أحددهم عن هذه التوجيهات والتعاليم التي نشأ على استحسانها في صغره، ويغويه أن من خالفها فقد خالف الصواب، ولو كان من آبائه وإنخوانه أو المواطنين معه إلا من شاء الله تعالى.

فلا جرم أحببت أن أكتب كلمات حول هذا الموضوع تحت هذه العنوانين:

شفقة الآباء ورحمتهم بأولادهم

لا شك أن الإنسان العاقل يهمه صلاح ولده واستقامتهم، ويتمنّى سلامه فطرهم، ويسره تمسكهم بالحق، وسيرهم على الصراط السوي، وتخلقهم بمعالي الأخلاق وفضائل الأعمال، وعملهم بتعاليم الدين الصحيح، ويستاء بشق عليه متى رأهم منحرفين ضالين، قد خالفوا سنة الله تعالى وشرعه، وتنكبوا الطريق السوي، وارتكبوا المأثم وفعلوا الجرائم.

ولقد جبل الله الوالدين على محبة الولد والشفقة عليهم والرحمة بهم، وإيشارهم بالمصالح والملذات في هذه الحياة الدنيا، والخوف عليهم من أسباب العطب والهلاك.

فقد حكى الله تعالى عن نوح عليه السلام نداءه لابنه الذي عصى عليه، فقال تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحُ أَبْنَهُ وَكَانَ فِي مَغْرِبٍ يَنْبَئِي أَرْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ [مود: ٤٢]، وبعد أن خرج الابن عن طاعة أبيه وتمرد عليه، لم يغفل عنه؛ بل دعا ربّه أن ينجيه بقوله: ﴿رَبِّ إِنَّ أَبْنِي مِنْ أَهْلِي وَلَانَ وَعْدَكَ الْحَقُّ﴾ [هود: ٥]؛ فهو يتذكر أن ربّه تعالى وعده بنجاة أهله بقوله: ﴿قُلْنَا أَخْجِلُ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ أَثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْفَوْلُ﴾ [هود: ٤٠]؛ فظنّ أن ابنه من أهله الذين وعده الله بنجاتهم، ولكن الله تعالى عاتبه بقوله: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦]، أي: الذين وعدناك بنجاتهم، فعرف من هذا شفقة الوالد على ولده، ولو كان عاصياً له، وخارجًا عن طوعيته.

وهكذا ما حكى الله تعالى عن إبراهيم عليه السلام مما يدل على شفقته



و خوفه على ولده، ففي مقام الطلب والرجاء لما قال الله تعالى له: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [البقرة: ١٢٤]، فلم يغفل عن ذريته لما منحه الله هذه الإمامة التي هي: جعله قدوة وأسوة لمن بعده من الناس الذين هداهم الله للإسلام، فلما وعده ربه بهذه الإمامة لم يغفل عن ذريته؛ لحرصه على صلاحهم وأهليتهم لأن يكونوا قدوة للناس في أمر الدين الصحيح.

وهكذا حكى الله تعالى عنه دعاءه لربه قوله: ﴿رَبِّ أَجْعَلْنِي مُقِيمَ الْصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم: ٤٠]، فما غفل عن ذريته؛ بل أشركهم مع نفسه في هذه الدعوة الصالحة، بأن يجعله مقيمًا للصلوة، محافظًا عليها، وكذا ذريته؛ لما لها من أثر بلين في صلاح الذرية واستقامتهم.

وكل هذا دليل كمال الشفقة والرقة والرحمة للولد، ورجاء أن يستقيموا على الخير، ويسلكوا الصراط السوي المتمثل في إقامة الصلاة، وما تؤثره من ثمرات وأعمال صالحة.

وهكذا في مقام الخوف، فقد حكى الله تعالى عنه عليه السلام قوله: ﴿وَاجْتَبَنِي وَبَيِّنَ أَنَّ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، فلم يقتصر في طلب النجاة من الشرك على نفسه، بل أشرك بنيه، فطلب نجاتهم من عبادة الأصنام؛ لما رأى من ضلال الكثير - كأبيه وقومه - بعبادة تلك الأخشاب والأحجار التي ينحتونها، ثم يظلون لها عاكفين، تقليداً لآبائهم وأسلافهم.

وهكذا مدح الله تعالى إسماعيل عليه السلام بقوله: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكُورَةِ﴾ [مريم: ٥٥]، والأمر منه يستدعي الطلب والحرص على التطبيق منهم



للصلة التي هي عماد الدين، والتي ذكر أنها تنهي عن الفحشاء والمنكر، والزكاة، وهي حق المال وقال الله تعالى: ﴿وَوَصَّنِّيْ بِهَا إِبْرَاهِيمَ بْنِهِ وَيَعْقُوبَ﴾ إلى قوله: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِتَنِيْهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي﴾ [البقرة: ١٣٢ - ١٣٣].

فهذا كله من تمام الحرص والشفقة على القريب الأدنى قبل البعيد من أنبياء الله تعالى ورسله، وهم القدوة والأسوة لمن بعدهم، فالامر لهم يعم كل من دان بدينهن من أتباعهم.

وقد ذكر ابن كثير رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَطَرَ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢]، عن ابن أبي حاتم بسنده، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يوقظ أهله لصلاة التهجد بالليل، ويتلوا هذه الآية الكريمة، فإن ظاهرها يعم صلاة الفرض والنفل.

ويدخل في الأهل: الأولاد والخدم والزوجات، ومن تحت كفالة الإنسان، كما ذكروا ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْبِيْهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا فُؤَادَنَّهُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَقُوْدَهَا النَّاسُ وَالْحَجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦]، يعني: أنقذوهم وخلصوهم من الكفر والبدع وكبائر الذنوب وصغائرها، مما يسبب العقوبة الأخروية بدخول النار التي وقودها الناس والحجارة.

فوقايتهم تستدعي الحرص على تربيتهم، وتهذيب أخلاقهم، وتلقينهم في الصغر ما يعرفون به ربهم ودينهم ونبيهم، وما يلزمهم أن يديروا به في هذه الحياة، وبيان الحسنة والسيئة، وأسباب كل منهم.



فالوالد والولي الناصح يبذل جهده في تقويم موليه، وفي نصحه وإرشاده، وتحريضه على الخير، وتحذيره من العاقبة السيئة؛ ليكون سبباً في نجاته وفلاهه، كما أن الله تعالى قذف في قلبه الرحمة التي تستجلب الرقة والشفقة في الدنيا.

فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل الحسن، فقال الأقرع بن حابس: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنه من لا يرحم لا يُرحم»^(١).

ومن عائشة رضي الله عنها قالت: قدم ناس من الأعراب فقالوا: أتقبلون صبيانكم؟ لكننا والله ما نقبل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أو أملك أن كان الله نزع منكم الرحمة»، وفي لفظ: «أو أملك أن نزع الله من قلبك الرحمة»^(٢). وفي حديث أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رفع إليه ابن بنته، ونفسه تقعق، ففاضت عيناه صلى الله عليه وسلم، وقال: «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء»^(٣).

فهذه الرحمة التي جعلها الله تعالى في قلوب الآباء يكون من آثارها الشفقة عليهم، والحرص على إيصال الخير إليهم، ودفع الشر عنهم، سيما وقت الطفولة وال الحاجة، وتستمر حتى الموت غالباً.

(١) رواه البخاري في الأدب برقم (٥٩٩٧)، ومسلم في الفضائل برقم (٢٣١٨).

(٢) رواه البخاري في الأدب برقم (٥٩٩٨)، ومسلم في الفضائل برقم (٢٣١٧).

(٣) رواه البخاري في الجنائز برقم (١٢٨٤)، ومسلم في الجنائز برقم (٩٢٣).



فمتى كان يحب لهم الصحة والسلامة والبعد عن العطب والضرر، فإن عليه أن يحرص على تقويم أولاده، وتهذيب أخلاقهم، وإرشادهم إلى ما ينفعهم في الدار الآخرة، ويوصلهم إلى رضوان ربهم سبحانه وتعالى.

ما ورد في الأولاد وتأثيرهم على الآباء

يشاهد أن الرجل متى رزق أولاداً من ذكور أو إناث فإنه ينشغل بشأنهم، ويهمه بتحصيل الرزق، ويسعى في جمع المال، ويكدح ويشقى في الطلب والتكسب، وينشغل بذلك عن التعلم والتفقه.

ويؤثر البقاء والمقام معهم أو بقربهم ولو فاتته الفضائل والأعمال، الصالحة، فقد روى الترمذى عن عمر بن عبد العزيز قال: زعمت المرأة الصالحة خولة بنت حكيم قالت: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم وهو محتضن أحد ابنته، وهو يقول: «إنكم لتبخلون، وتجبنون، وتجهلون، وإنكم لمن ريحان الله»^(١)، قال الترمذى: (لا نعرف لعمر بن عبد العزيز سماعاً من خولة)، أي: فهو مقطع، لكن عمر جزم به، وقد لقي في المدينة من روى عن خولة يقيناً.

ويعناه: أن محبة الولد تحمل أباً على البخل بالمال، والحرص على جمعه؛ ليخلفه لولده، أو لينفقه عليه في حياته، وكذا على الجبن الذي هو ضد الشجاعة، فلا يخرج للجهاد خوفاً من القتل وضياع أولاده، فإن خرج لم يكن معه الجرأة على الإقدام، وكذا على الجهل لإكبابه على التكسب، والانشغال بالتجارات أو الحرف، أو الأعمال التي يتحصل منها على المال، فيبقى على جهله، ويفوته التعلم والتفقه في الدين.

وقوله: «إنكم لمن ريحان الله»، أي: كالريحان الذي هو طيب الريح؛

(١) هو في سنته كما في تحفة الأحوذى (٦/٣٧)، باب: ما جاء في حب الوالد لولده.

لأنهم يشمون ويُقْبِلُون، فكأنهم من جملة الرياحين، فقد روى الترمذى عن أنس أن النبي ﷺ كان يدعى الحسن والحسين فيشمها ويضمها إليه^(١).

وروى الطبرانى فى الأوسط عن أبي أىوب قال: دخلت على رسول الله ﷺ والحسن والحسين يلعبان بين يديه، فقلت: أتحببما يا رسول الله؟ قال: «وكيف لا، وهما ريحاناتى من الدنيا أشهما»^(٢).

وروى البزار عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الولد ثمرة القلب، وإنهم مجيبة، مبخلة، محزنة»^(٣).

وروى أيضًا عن الأسود بن خلف أن النبي ﷺ أخذ حسناً فقبله فقال: «إن الولد: مبخلة، مجهلة، مجيبة»^(٤).

وروى الإمام أحمد عن الأشعث بن قيس قال: قال لي رسول الله ﷺ: «هل لك من ولد؟» قلت: غلام ولد لي في مخرجي إليك، ولو ددت أن مكانه شبع القوم، قال: «لا تقولن ذلك، فإن فيهم قرة عين، وأجرًا إذا قبضوا، ثم إنهم لمجيبة محزنة، إنهم لمجيبة محزنة»^(٥).

(١) كما في التحفة (٢٧٦/١٠)، في مناقب الحسن والحسين.

(٢) ذكره الهيثمى فى الفضائل من مجمع الزوائد (٩/١٨١)، وفيه ضعف

(٣) كما في كشف الأستار برقم (١٨٩٢)، وفيه عطية العوفى، وهو ضعيف

(٤) هو في كشف الأستار برقم (١٨٩١)، قال في مجمع الزوائد (٨/١٥٥): (ورجاله ثقات).

(٥) هو في المسند (٥/٢١١)، وفي سنده مجالد بن سعيد، وهو ضعيف، ويشهد له ما قبله من الأحاديث.



وعن يعلى بن مرة الثقفي قال: جاء الحسن والحسين يسعين إلى النبي ﷺ، فضمهمما إليه، وقال: «إن الولد مبخلة مجينة»^(١).

فهذه الأحاديث وما في معناها تدل على أن النبي ﷺ قد نبه الأمة على ما هو أمر طبيعي واقعي من أن الآباء في الغالب يتصرفون بالجبن والبخل لتأثير محبة الولد، والشفقة عليه، فإذا كانت محبة الولد ركيزة في القلب، وظهر أثرها في العمل، بشدة الطلب والجمع والتكميل، ثم الإمساك والتقتير على النفس وعلى الأهل والضيوف، والتوقف عن الإنفاق في وجوه الخير، فإن من الواجب والمؤكد أن يعني الوالد بولده في التهذيب والسعى في الإصلاح، والتعهد في الصغر وبعد الكبر؛ ليكون قرة عين لأبويه، وتشمر التربية الصالحة بالاستقامة والبعد عن الانحراف والزيف.

(١) رواه ابن ماجه برقم (٣٦٦٦)، وفي إسناده سعيد بن أبي راشد، وثقة ابن حبان، قال البوصيري في الرواية (٤/٩٩): (هذا إسناد صحيح رجاله ثقات)، وكذا صححه الحاكم (٣/١٦٤)، وأقره الذهبي.



أسباب كثرة الانحراف في الشباب

المشاهد في هذه الأزمنة وقوع انحراف الكثير من الشباب عن الاستقامة، وإنهماكهم في الفساد، وانغماسهم في الشهوات التي أرداهم بالكثير منهم، وجلبت لهم الشرور والأضرار، فعاثوا في الأرض فساداً، وأضاعوا الصلوات، وتعاطوا المسكرات والمخدرات.

ولذلك أسباب ومغريات:

منها: الإهمال من الآباء والأولياء، فإن أغلب الآباء -هداهم الله- منشغلون عن أولادهم.

فأحدهم يذهب إلى وظيفته أو مقر عمله كل صباح ويرجع آخر النهار، وقد لا يرجع إلى منزله حتى يؤويه المبيت، فيتقلص النهار وهو في تقليل تجارته أو حرفه وصناعته، أو في زياراته واتصالاته بأصدقائه ورفقائه، فلا يبقى لأهله إلا أقل الوقت وآخره.

فهو لا يتفرغ لأهله، ولا يتفقد أعمال ولده، ولا يحدث نفسه بما يحصل لهم من بعده، فإما أن يكل تربيتهم إلى الخدم والمعلمين، وإما أن يهملهم ويترك لهم الحبل على الغارب، بحيث يتمكنون من الذهاب والتقلب كيف شاؤوا، والاختلاط بأهل الفساد والمعاصي ومن يزين لهم الوقوع في المسكرات، وتعاطي المخدرات، وشرب الدخان، وسماع الأغاني، والعكوف على النظر إلى الصور الخليعة، والإكباب على الأفلام الهابطة، والتمثيليات الماجنة؛ فتفسد أخلاقهم، وتحرف طباعهم، فتشغل عليهم



الصلوات، ويستصعبون حضور الجماعات، ويجهون عليهم أمر جميع العبادات، ويتعادون غشيان المحرمات، وينهمكون في الفساد، وينغمدون في اقتراف الفواحش والمنكرات.

فلا يتتبه ولـي أحـدـهـمـ إـلـاـ بـعـدـ أـنـ تـمـكـنـ مـنـ وـلـدـهـ تـلـكـ العـادـاتـ السـيـئـةـ، وـتـصـبـحـ رـكـيـزةـ فـيـ نـفـسـهـ، يـنـدـرـ أـنـ يـقـلـعـ عـنـهـ مـهـمـاـ بـذـلـ وـالـدـهـ مـنـ النـصـحـ وـالـتـوـجـيـهـ، وـالـتـحـذـيرـ وـالـتـخـوـيفـ وـالـتـهـدـيدـ، وـمـهـمـاـ فـعـلـ مـنـ الضـربـ وـالـجـبـسـ وـالـتـعـزـيرـ، فـيـنـدـمـ الـأـبـ وـلـاتـ حـيـنـ مـنـدـمـ، وـيـعـضـ كـفـهـ عـلـىـ مـاـ فـرـطـ مـنـهـ مـنـ الغـفـلـةـ وـالـإـهـمـالـ، مـعـ أـنـ الـكـثـيرـ مـنـ الـآـبـاءـ وـأـلـيـاءـ الـأـمـوـرـ قـدـ يـغـفـلـوـنـ عـنـ أـلـادـهـمـ، وـيـنـشـغـلـوـنـ بـحـرـفـهـمـ وـأـعـمـالـهـمـ، فـيـصـلـحـ أـلـادـهـمـ، وـتـتوـلـاهـمـ عـنـيـةـ اللهـ، وـيـحـفـظـهـمـ رـبـهـمـ عـنـ الـأـخـطـارـ وـالـأـضـرـارـ: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ أَلْمَهْتَدُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَسِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٨].

كـمـاـ أـنـ مـنـ أـسـبـابـ هـذـاـ الـانـحـرـافـ فـيـ الشـبـابـ: سـوـءـ التـرـبـيـةـ، فـإـنـ الـكـثـيرـ مـنـ الـآـبـاءـ قـدـ يـتـنـزـلـ عـلـىـ رـغـبـةـ أـهـلـهـ وـوـلـدـهـ عـنـدـمـاـ يـتـضـجـرـوـنـ أـمـامـهـ، وـيـشـتـكـونـ الـفـرـاغـ وـالـتـحـجـرـ وـالـتـضـيـقـ، وـيـطـلـبـوـنـ مـنـهـ مـاـ يـسـلـيـهـمـ وـيـفـرـجـ عـنـهـمـ الـهـمـومـ وـالـأـحزـانـ، وـيـشـغـلـهـمـ عـنـ التـفـكـيرـ وـالـتـعـقـيدـ وـالـانـزـوـاءـ، فـيـرـغـبـوـنـ إـلـيـهـ فـيـ جـلـبـ مـاـ يـرـفـهـوـنـ بـهـ عـنـ أـنـفـسـهـمـ بـزـعـمـهـمـ وـيـجـلـبـ لـهـمـ الـفـرـحـ وـالـأـبـسـاطـ، وـيـضـرـبـوـنـ لـهـ الـأـمـثـالـ بـفـلـانـ وـآلـ فـلـانـ، فـيـنـخـدـعـ بـتـعـلـيلـاتـهـمـ، وـيـحـزـنـهـ بـكـاؤـهـمـ وـشـكـايـاتـهـمـ.

فـيـلـبـيـ طـلـبـاتـهـمـ، وـيـبـذـلـ لـهـمـ مـاـلـهـ رـخـيـصـاـ، فـيـجـلـبـ لـهـمـ مـاـ يـفـسـدـ أـخـلـاقـهـمـ، وـمـاـ يـصـدـهـمـ بـهـ عـنـ سـوـاءـ السـبـيلـ، مـنـ آـلـاتـ الـلـهـوـ وـالـلـعـبـ وـأـجـهـزـةـ الـأـغـانـيـ وـأـشـرـطـةـ الـفـيـديـوـ وـالـكـاسـيـتـ، وـمـنـ الصـحـفـ وـالـمـجـلـاتـ الـفـاسـدـةـ.

ولا تسأل عما في طياتها من خلاعة ومجون ودعارة وفساد، وما تزرعه في نفوس الأولاد والأهل ذكوراً وإناثاً من ميل إلى الدعة والخمول، والانقطاع عن الأعمال، ومن اندفاع إلى اقتراف الفواحش، وارتكاب المحرمات التي تمثلها لهم تلك الأفلام والأشرطة والصور الفاتنة، حيث يشاهدون فيها الصورة الفاتنة، والمرأة المتبرجة شبه العارية، وصور الشباب أمام النساء، وما بها من حلق اللحى وشرب الدخان.

ولا تسأل عن تأثير هذه المرئيات والسمومات في قلوب الشباب، على غفلة من الأب أو الولي، زاعماً أن هذا من باب التسلية والترفيه، وتشييط النفوس، وإزالة السامة والممل، ونحو ذلك من الأعذار الباردة، ولم يشعر أن الذين نشروا هذه الملاهي وصوروا هذه الأفلام في هذه الآلات والأجهزة، لهم أهداف سيئة زائدة على هدف الاستغلال وابتلاع الأموال.

فإنهم قد عرّفوا أن المسلمين من العرب وغيرهم ذكوراً وإناثاً عندهم من الفهم والإدراك، وقوة الذاكرة ما يمكنهم من معرفة الصناعات، والقدرة على الاختراع، والإنتاج الفكري والعملي، بحيث يستغني المسلمون بما يستوردونه من إنتاج أولئك الكفرة من الصناعات والأجهزة والأدوات... إلخ، فتكتسّد سلعهم، أو يقل من يحتاج إليها، مما يضعف اقتصادهم ويقلّل من الاحتياج إلى إنتاجهم، فلعل هذا من أشهر مقاصدهم، فانشغل به شباب المسلمين والعرب، وصبروه شغفهم الشاغل، فضاعت أعمارهم فيما لا أهمية له، أو فيما فيه هلاكهم المعنوي وهم لا يشعرون.



كما أن من أسباب الانحراف: كثرة المفسدين ودعاة الضلال الذين وقعوا في شباك الردى، وتمكن منهم الفساد، فأحبوا أن يغروا جلساهم وزملاءهم، ويوقعوهم فيما وقعوا فيه ولم يستطيعوا التخلص منه، وهدفهم أن يكثر أشباههم، ويتمكنوا من الظهور، ويقل الإنكار عليهم، ويحتجون على من أنكر عليهم بفعل الآخرين.

فكثيراً ما ننصح بعض الشباب عن شرب الدخان، وحلق اللحية، وسماع الغناء، فيقول: الناس مثلي كثير؛ أما رأيت غيري، هذا شيء موجود في العالم، إلا ينكّر غيرك؟! ونحو ذلك مع أنهم عند التحقيق يعرفون خطأهم، وفساد ما اقترفوه، ولكن لما تمكن ذلك منهم، وسيطرت تلك العادات عليهم واستولى عليهم خلطاؤهم وزملاؤهم، وتحكمت فيهم تلك الأفعال السيئة، لم يجدوا بدّاً من أن يبرروا موقفهم بأن لهم قدوة، وأن الناس سواهم كثير.

ونحن ننصح أولياء الأمور عن الإهمال والإضاعة لأولادهم وفلذات أكبادهم، ونقول:

إن الواجب على الأب وولي الأمر أن يتفقد جلساً ولده، ويتحقق من صلاحهم واستقامتهم، ومتى كانوا أفضل وعباداً أتقياء، من خيرة الشباب وأهل الالتزام والعمل الصالح، أو صاه بملازمهم، وحشه على مجالستهم، وعلى الاقتداء بهم، ومنافستهم ومسابقتهم إلى الخيرات وإلى حلقات العلم والمذاكرة والقراءة، والحرص على الاستفادة.

فإن كان جلساً من أهل السفه واللهو، وإضاعة الوقت، وأهل الضحك والمزاح، فإن عليه أن ينصحه بالبعد عنهم، ويحذره من الجلوس معهم،

حرصاً على الاستفادة من الزمان، وعلى حفظ الأعمار فيما يعود على الإنسان بالمصلحة في دينه ودنياه.

أما إن كانوا من أهل الفساد والخنا، وعمل الفواحش و فعل المنكرات، والانهماك في المحرمات، فإن صحبتهم تردي بمن صحبهم.

وقد نهى الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم عن مجالسة مثل هؤلاء بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي أَيَّامِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾، ﴿وَإِمَّا يُنِسِّيَنَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الْذِكْرِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]، والأمر لرسوله صلى الله عليه وسلم ولكل فرد من أفراد أمتة.

والخوض في آيات الله تعالى يعم من يستهزئ بها، أو يكذب بها، أو يطعن في صحتها، أو يعيّب أهلها.

ويدخل في الآيات كلام الله تعالى وسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وأحكام الشرع، والحلال والحرام، فكل من خاضوا في ذلك بالباطل حرم الجلوس معهم، ولو كانوا من المتس敏ين بالإسلام فمن جلس معهم غافلاً عن الحكم ثم تذكر، أو بدأوا بكلام مباح ثم انتقلوا إلى الخوض المنهي عنه، فإن عليه المبادرة بالقيام عنهم إن لم يتأثروا بالنصح، ولم يقبلوا المعرف.

وقد نبه الله تعالى المؤمنين على هذا الحكم، وأكده مرة أخرى بقوله: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَيَقْتُمْ مَا يَأْتِي اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ وَيُسْتَهْزِئُهُمْ فَلَا نَقْعُدُو مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مُشَاهِدُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]، وهذا وعيد شديد، وتهديد أكيد، لمن جلس مع الخائضين في آيات الله، والمستهزئين بها،



حيث اعتبر من جلس معهم مثلهم، أي: بإقراره وسكته مع تمكنه من الإنكار، أو من مبارحة المكان، والبعد عن أولئك المستهزئين.

ولقد مدح الله تعالى عباده المؤمنين به حقاً، الذين وعدهم بمضاعفة الأجر بقوله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا الْلَّغُوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا تَبْتَغِي الْجَهِيلِينَ﴾ [القصص: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَوُا بِاللَّغُو مَرَّوا كِرَاماً﴾ [الفرقان: ٧٢].

ويدخل في اللغو: الخوض في آيات الله بالباطل، والسخرية بالأحكام، والتکذیب بالأیات، والطعن في القرآن ونحو ذلك، فكله من اللغو المنهي عنه. فمتى اشتغلت المجالس على مثل ذلك، فإن العاقل الذي يريد نجاة نفسه يتركها، ويرباء بنفسه عن مجالسة أهلها، حتى لا يعلق به شيء من وضرهم ودنسيهم، فيصعب التخلص منه.

وقد أمر الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام بمجالسة أهل الصلاح والإصلاح، والتمسك بالدين الصحيح، والمؤمنين بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم وذلك في مثل قوله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْفَدَوْةِ وَالْعِشَيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨]، وهؤلاء هم الذين أسلموا قديماً، وفارقوا الكفار، وقادعواهم، فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بأن يصبر نفسه معهم، ولا ينظر إلى غيرهم نظرة إكبار وإجلال. وقد روی أن المشركين طلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم أن يطرد عنه ضعفاء المسلمين وفقراءهم، من المماليك والموالي والخلفاء الذين أسلموا معه،

وذكرـوا أـنـهـمـ يـأـفـونـ عـنـ مـجـالـسـهـمـ،ـ فـهـمـ النـبـيـ صـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـ بـطـرـدـهـمـ طـمـعـاـ فـيـ إـسـلـامـ أـوـلـئـكـ الـأـكـابـرـ مـنـ الـمـشـرـكـينـ لـيـسـلـمـ غـيرـهـمـ،ـ وـلـكـنـ اللـهـ تـعـالـىـ نـهـاـهـ عـنـ طـرـدـ أـوـلـئـكـ الـمـؤـمـنـينـ بـقـوـلـ: ﴿ وَلَا تُنـظـرـهـمـ أـلـذـيـنـ يـأـذـعـونـ رـبـهـمـ بـالـغـدـفـةـ وـالـعـشـتـيـ بـرـيـدـوـنـ وـجـهـهـمـ ﴾ إـلـىـ قـوـلـهـ: ﴿ فـقـطـرـدـهـمـ فـتـكـوـنـ مـنـ الـأـظـلـيمـينـ ﴾ [الأنعام: ٥٢].^(١)

وـفـيـ هـذـاـ تـرـغـيـبـ فـيـ مـجـالـسـ الصـالـحـينـ،ـ وـالـقـرـبـ مـنـهـمـ وـالـاستـفـادـةـ مـنـ عـلـوـهـمـ وـأـعـالـهـمـ،ـ وـفـيـ ضـمـنـ ذـلـكـ التـحـذـيرـ مـنـ مـجـالـسـ الـأـشـرـارـ وـالـمـفـسـدـينـ،ـ وـأـهـلـ الغـيـ وـالـضـلـالـ.

وـلـقـدـ وـرـدـتـ السـنـةـ النـبـوـيـةـ فـيـ التـحـذـيرـ مـنـ جـلـسـاءـ السـوـءـ،ـ وـالـتـرـغـيـبـ فـيـ صـحـبـةـ الـأـخـيـارـ وـالـصـالـحـينـ،ـ وـالـقـرـبـ مـنـهـمـ،ـ كـمـاـ فـيـ قـوـلـ النـبـيـ صـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـ:ـ «ـمـثـلـ الـجـلـيـسـ الـصـالـحـ وـالـجـلـيـسـ السـوـءـ كـحـامـلـ الـمـسـكـ وـنـافـخـ الـكـبـيرـ،ـ فـحـامـلـ الـمـسـكـ إـمـاـ أـنـ يـحـذـيـكـ وـإـمـاـ أـنـ تـبـتـاعـ مـنـهـ،ـ وـإـمـاـ أـنـ تـجـدـ مـنـهـ رـيـحـاـ طـيـبـةـ،ـ وـنـافـخـ الـكـبـيرـ إـمـاـ أـنـ يـحرـقـ ثـيـابـكـ،ـ وـإـمـاـ أـنـ تـجـدـ مـنـهـ رـيـحـاـ خـيـثـةـ»ـ،ـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ عـنـ أـبـيـ مـوسـىـ^(٢).

وـرـوـيـ أـنـسـ رـضـيـالـلـهـعـنـهـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـ قـالـ:ـ «ـوـمـثـلـ جـلـيـسـ الـصـالـحـ كـمـلـ صـاحـبـ الـمـسـكـ،ـ إـنـ لـمـ يـصـبـكـ مـنـهـ شـيـءـ أـصـابـكـ مـنـ رـيـحـهـ،ـ وـمـثـلـ جـلـيـسـ السـوـءـ كـمـلـ صـاحـبـ الـكـبـيرـ،ـ إـنـ لـمـ يـصـبـكـ مـنـ سـوـادـهـ أـصـابـكـ مـنـ دـخـانـهـ»ـ.^(٣)

(١) القصة رواها مسلم وأحمد وابن جرير، وذكرها ابن كثير عند هذه الآية، وأبة الكهف.

(٢) هو في صحيح البخاري برقم (٥٥٣٤، ٢١٠١)، ومسلم برقم (٢٦٢٨)، ورواه بقية الجماعة.

(٣) هو في سنن أبي داود برقم (٤٨٢٩)، وإسناده صحيح.



قال النووي في شرح مسلم: (وفي فضيلة مجالسة الصالحين وأهل الخير والمروة ومكارم الأخلاق والورع والعلم والأدب، والنهي عن مجالسة أهل الشر وأهل البدع، ومن يغتاب الناس، أو يكثر فجوره وبطالته، ونحو ذلك من الأنواع المذمومة) ^(١). أ.هـ. والتلميذ واقعي:

فالجليس الصالح إما أن يفيدك بفوائد علمية، أو يدلك على خير، وإما أن يحذرك من الشرور، أو على الأقل يكون قدوة حسنة في قوله وفعله.

أما الجليس السوء فهو إما أن يغويك ويوقعك في الردى، وإما أن يكسلك عن الطاعات، وإنما أن يكون قدوة سيئة في أفعاله وكلماته، وقد روى أبو سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقني» ^(٢).

قال في تحفة الأحوذى: (المراد منه النهي عن مصاحبة الكفار والمنافقين؛ لأن مصاحبتهم مضره في الدين، «ولا يأكل طعامك إلا تقني»، أي: متورع يصرف قوته الطعام إلى عبادة الله) ^(٣). أ.هـ.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل» ^(٤)، والخليل: هو الصديق المصاحب.

(١) انظر: شرح النووي على مسلم (١٦/١٧٨).

(٢) رواه أبو داود في الأدب برقم (٤٨٣٢)، والترمذى برقم (٢٣٩٧)، وإسناده حسن، ورواه أحمد (٣٨/٣)، والحاكم (٤/١٢٨)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) انظر: تحفة الأحوذى على الترمذى (٦/٧٦) للمبروكى.

(٤) رواه أبو داود برقم (٤٨٣٣)، والترمذى برقم (٢٣٧٩)، والحاكم (٤/١٧١)، وإسناده حسن، وصححه الحاكم والذهبى.

يعني: أن الغالب على الإنسان الاقداء بأصدقائه وجلسائه، فهو يقتدي بهم ويحتذى حذوهم، فإن كانوا صالحين سعد بهم في الدنيا والآخرة، وجمعه الله بهم في دار كرامته، وإن كانوا أشقياء أثروا فيه، وأردوه وأوقعوه في الشقاء، فيندم في الآخرة، كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعْصُمُ الظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَكْفُلُ بِنَيَّتِنَّى أَخْذَتْ مَعَ الرَّسُولِ سَيِّلًا﴾ [الفرقان: ٢٧]. **يَوْمَ لَقِيَتِنَّى لَمْ أَخْذَ فَلَأَخْلِلَا** [الفرقان: ٢٨].

هكذا حكى الله عن هذا الظالم أسفه على خلة فلان الذي أضله عن الذكر، وصده عنه، وزين له الكفر والفسوق والمعاصي.

وقد قال تعالى عنهم وهم في العذاب: ﴿حَقٌّ إِذَا جَاءَنَا فَالْيَتَتَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ بَعْدَ الْمَسْرِقِينَ فِي نَسَقِ الْقَرِينِ﴾ [الزخرف: ٣٩]، أي: لا يخفف عنهم اجتماعهم في العذاب **مُشَرِّكُونَ** [الزخرف: ٣٨].

بل تنقلب تلك الصداقة والمحبة عداوة وبغضاً كما قال تعالى: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِمْ بَعْضُهُمْ لِيَعْصِمْ عَدُوًّا إِلَّا الْمُتَّقِيْنَ﴾ [الزخرف: ٦٧]، والأخلاق: هم الأصدقاء في الدنيا.

وقال ابن عبد القوي^(١):

**وَصَاحِبٌ إِذَا صَاحَبَتْ كُلَّ مُؤْفَقٍ
وَلَا تَضَحِّبِ الْأَرْدَى فَتَرَدَى مَعَ الرَّدِي**

(١) انظر: هذه الأشعار ونحوها في: الآداب الشرعية، لابن مفلح (٥٦١/٣)، وقد أطال في هذا الموضوع، فراجعه إن شئت، فقد أجاد وأفاد رحمة الله تعالى.



عِنِّ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَسُلْ عَنِ قَرِينِهِ
فَكُلُّ قَرِينٍ مِّنْ بِالْمُقَارَنِ يَقْتَدِي

وهذا أمر مشاهد، فيعرف كل إنسان بجلساته.

ومما يروى عن علي:

فَلَا تَضْرِبْ حَبْ أَخَا الْجَهْلِ

وَإِيَّاكَ وَإِيَّاكَ

فَكَمْ مِنْ جَاهِلٍ أَرَدَنِي

حَلِيمًا حَاجِينَ أَخَاهُ

يَقْاسُ الْمَرْءُ بِالْمَرْءِ

إِذَا مَا الْمَرْءُ مَا شَاءَ

وَلِلَّهِ يُءِي عَلَى الشَّيْءِ

مَقَابِيلًا يَسُونَ وَأَشْبَاهُ

وفي القصيدة المعروفة بالزینبية قوله:

وَاحْذَرْ مُصَاحَبَةَ الْلَّئِيمِ فَإِنَّهُ

يُعْدِي كَمَا يُعْدِي الصَّحِيحَ الْأَجْرَبُ

وكلام العلماء في اختيار الصحبة كثير، وفيما ذكرنا كفاية.



أهمية الوقت

والحرص على استغلاله فيما يفيد

لما كان كثير من الآباء يشغل أولاده بما يذهب عليهم الرمان؛ لطول الفراغ، والاحتياج إلى الانشغال فيه بما يخففه في زعمه - أحبينا أن نشير هنا إلى أهمية الوقت، وأفضل ما ينشغل المرء فيه.

فإن الوقت الذي هو الليل والنهار هو كرأس مال الإنسان في التجارة، يحافظ عليه العاقل، ويتحفظ في تصرفه أن يذهب إن أساء العمل، أو ينقص فيخسر ويندم.

فهكذا عمره في هذه الحياة هو الذي يربح إذا استغله في الخير والعلم، والعمل الصالح، ويخسر في ضد ذلك.

فيجب على العاقل أن يهتم بشغل فراغه فيما يعود عليه بالفائدة العائدة عليه بالخير في دنياه وأخراء، متذكراً أنه مسؤول ومحاسب عن زمانه، كما روي عنه ﷺ قال: «لا تزول قدمًا عبد حتى يسأل عن أربع - أو عن خمس - عن عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيه أنفاقه، وعن علمه ماذا عمل به»^(١).

فقد ذكر من هذه الخصال العمر كله، وخصص الشباب مع أنه من جملة العمر، وذلك أن عادة الشباب ميلهم إلى اللهو واللعب والبطالة وإضاعة

(١) رواه الترمذى في أول أبواب القيامة عن أبي بربعة الأسلمي برقم (٢٤١٩)، وعن ابن مسعود برقم (٢٤١٨)، وصحح حديث أبي بربعة. وحديث ابن مسعود حسن، وشاهده ما قبله.



الوقت، ومن لم يكن منهم كذلك فهو محل غرابة وعجب، حيث مال عن ما يقتضيه الصبا والجهل، ولهذا ورد في الحديث عن عقبة بن عامر، رفعه: «عجب ربك من الشاب ليست له صبوة»^(١).

فمتى ترك الشاب وهواء وما يتمناه فإن نفسه تميل عادة إلى اللهو واللعب والمرح والبطالة، فمتى مكنه وليه من مراده فإنه ينهمك في ذلك، ويغفل عن مصالحه العاجلة والأجلة، وينغمس في دحض الباطل والفساد حتى يتمكن ذلك من نفسه، ولا يشعر بالخسران المبين حتى يعقل ويتذكر ويحتاج إلى نفسه، فحينئذ يبلغ منه الأسف والندم مبلغه، وقد فات الأوان.

ولا شك أن العاقل يجب عليه أن يستحضر نهايته، ويفكر في مستقبله، ويتذكر عاقبة أمره، فيستغل زمانه في كل شيء يعود عليه بالمصلحة في دينه ودنياه، ولا يفرط في لحظة من لحظات عمره بإضاعتها فيما لا فائدة فيه، متذكرا قول الله تعالى مخاطبا لأهل النار: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَّذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ التَّذَكِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧].

فقد ذكرهم ربهم تعالى بأنه عمرهم، أي: مدد لهم في الأعمار، بحيث يتمكنون من التذكر والتفكير في عاقبة أمرهم ونهايتهم، فيعملون ما فيه نجاتهم من العذاب والنkal، ويشغلون أوقاتهم بما يعود عليهم بالفائدة والخير في دنياهم وأخراهم.

ولا شك أن يوم كل يمر بالإنسان فإنه يقربه إلى الآخرة، ويدنيه من أجله،

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٤/١٥١)، وابن عدي في الكامل (٤/٤٦٥)، وفيه ضعف.



وأن كل ليل أو نهار يطوى على ما فيه من خير أو شر: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْكَارَ ذَرَّةً خَيْرًا يَرَهُ ۚ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْكَارَ ذَرَّةً شَرًّا يَرَهُ ۚ﴾ [الزلزلة: ٧ - ٨]. ولقد أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بالعمل في وقت فراغه بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَاقْنَصْ ۝﴾ [الشرح: ٧]، أي: فاعمل في ساعة تتفرغ فيها ما تستفيد منه لآخرتك.

وبهذا يعرف أنه ليس هناك وقت يسمى فراغ، بل كل ساعة أو جزء منها لا يكون عند الإنسان فيه عمل فسوف يجد ما يعمله فيه، ولو بالذكر والتلاوة والعلم والعمل.

فالعالق يدخل بعمره أن يضيع منه شيء سبهلأ، دون أن يستفيد من كل، ساعة تمر به حتى لا يخسر جزءاً من حياته، مستحضرأ قول الشاعر^(١):

أَلِيسَ مِنَ الْخُسْرَانِ أَنْ لَيَالِيَا

تَمُرُّ بِلَا نَفْعٍ وَتُخْسَبُ مِنْ عُمُرِي

وبهذا يعرف خسران الكثير من أكابر وأصغر يظهرون الملل من طول الوقت، ويقبلون على اللعب بما يسمى: البلوت، ونحوه من الملاهي، أو على ما يعرضونه من أفلام خلية تحوي صوراً ماجنة وقصصاً خيالية تشغل الأفكار، وتضييع الأعمار، وكان الأولى أن يضنوا بتلك الثمينة، ويشغلوها في تلاوة القرآن، أو مذاكرة في: حديث، أو فقه، أو أدب، أو تاريخ فيه عبرة، أو

(١) ارجع إلى ما ذكره ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ فِي أُولَى كِتَابِهِ لِطَافِ الْمَعَارِفِ، حِيثُ تُوسَعُ فِي هَذَا الْمَعْنَى.

تعلم وتعليم، أو أذكار وعبادات، ونصائح وإرشادات، أو عرض لمواضيع تهم المجتمع، وسعي في نفع المسلمين.

فإن الكثير من أولئك الذين يظهرون الملل والساقة من طول الوقت وكثرة الفراغ، ويعملون أعمالاً وألعاباً يستفرغون بها زمانهم، لو تعلموا فيه أحكام دينهم، أو تدبروا وقرأوا كتاب ربهم، أو تفهوا في دينهم، لاستفادوا من فراغهم فائدة كبرى، فإن الغالب عليهم الجهل المركب.

فلو سألتهم عن معنى آية أو حديث فقهي، أو تفسير غريب، أو محتوى كتاب مشهور لما أجابوا بقليل ولا بكثير، فما أخسر صفة من أصانع وقته الثمين، وعمره الطويل في غير فائدة دينية أو دنيوية، وأخسر منه من شغل عمره المديد في ضد الطاعة، من عکوف على الملاهي، وسماع للأغاني، وإنصات لقصص وأضحوکات، وتماثيل خيالية، نسجتها أيدي الأعداء الألداء، لهدف إضاعة الأوقات، واستفراغ الأعمار باسم التسلية والترفيه عن النفس، ترفيهاً بما يعبرون: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلِبٍ يَتَّقَلَّبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].



مسؤولية الآباء وأولياء الأمور

لقد ثبت في الصحيح قول النبي ﷺ: «كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام راع، ومسئول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسؤول عن رعيته»^(١)، الحديث.

فرعاية الرجل لأهل بيته هي سياسته لأمرهم، وإيصالهم حقوقهم الواجبة.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح في شرح هذا الحديث^(٢): (وجاء من حديث أنس: « فأعدوا للمسألة جواباً »، وسنته حسن، ولا ينعد بسند صحيح عن أنس رضي الله عنه: « إن الله سائل كل راع عما استرعاه »، حفظ ذلك أمن ضيغعه^(٣)).

وقد روى الترمذى^(٤) حديث ابن عمر، وأشار إلى ما في الباب من حديث أبي موسى وأنس، ثم ذكر أسانيدها، ورجح فيها الإرسال.
وبالجملة فالحديث صحيح عن ابن عمر وغيره.

ومعلوم أن الرعاية تستلزم الأمانة، والاجتهاد في حفظ الرعية، والنظر في المصالح، والإبعاد عن أسباب الضرر والهلاك، فإذا شعر العبد بأنه مسترعنى

(١) رواه البخارى في مواضع، أولها رقم (٨٩٣)، عن ابن عمر، وأخرجه بقية الجماعة.

(٢) انظر: الفتح (١١٣/١٣)، حيث شرح الحديث هناك.

(٣) كما في الكامل (٣٠٧/١).

(٤) كما في تحفة الأحوذى (٥/٣٦١)، في الجهاد، باب: ما جاء في الإمام.

على أهل بيته، فإنه يحرص على من استرعاه الله إياهم، ويبذل جهده في إصلاحهم، وجلب الخير لهم، وحراستهم عن الشرور والأضرار وأسباب ال�لاك والتردي، فلا بد أن يعد للسؤال جواباً، وللجواب صواباً.

كما أن العاقل يعلم أن مصلحته في حماية الرعية التي تحت يده، حيث إن صلاحهم واستقامتهم يجلب له السعادة، والحياة الطيبة وقرة العين، عندما يرى ثمرة عنايته قد أينعت وأسفرت عن ذرية صالحة، تبر بالوالد، وتحنون على الولد، وتطيع الله تعالى، وتعمل الأسباب في النجاة من عذابه.

فإن أصل الرعاية في رعي بنيمة الأنعام، أي: إسامتها، كما قال تعالى: ﴿وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ شَيْءٌ مُّبَرِّئٌ﴾ [النحل: ١٠]، وقال تعالى: ﴿كُلُوا وَأَرْعُوا أَنْعَمَكُمْ﴾ [طه: ٥٤].

فرعاة الدواب المأمونون الناصحون يلاحظونها ويقصدون بها الأماكن المعشبة، ويراقبونها بنظرهم، ويحفظونها عن السباع واللصوص والضياع، فمتى فرط الراعي في الحفظ والانتباه فإنه مسئول عما نذر منها وملزم بالضمان.

وقد قال الشاعر^(١):

وَمَنْ رَغَى غَنَمًا فِي أَرْضٍ مُسَبَّعَةٍ
وَنَامَ عَنْهَا تَوَلَّى رَغْيَهَا الأَسَدُ

وهكذا يكون أولياء الأمور متى فرط أحدهم، وأهمل أولاده، وغفل عن

(١) هو أبو مسلم الخراساني، كما في ترجمته في سير أعلام النبلاء (٦/٥٣)، وتاريخ بغداد (٢٠٨/١٠).



مصلحة رعيته فإنه يعتبر ملوماً، وسوف يحاسب على تفريطه، ويندم على إهماله، وبطريق الأولى من أفسد رعيته، ورباهم على سماع الفحشاء والمنكر، وجلب لهم الأجهزة التي تفسد أخلاقهم، وتقضى على معنوياتهم، فإنه مسؤول عن إفسادهم، وسيندم حين لا ينفع الندم.

القدوة الحسنة والقدوة السيئة

المعتاد والغالب أن الأبناء والذرية يقتدون بالأباء والمربين والمعلمين، كما حكى الله ذلك عن أهل الجاهلية في مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ أَفْقَأُوا إِبَاءَهُمْ صَالِحِينَ ۖ فَهُمْ عَلَىٰ إِثْرِهِمْ يَهْرَعُونَ﴾ [الصفات: ٦٩ - ٧٠]، وقال تعالى: ﴿مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّنْ تَدِيرٍ إِلَّا قَالَ مُرْفُوهَا إِنَا وَجَدْنَا مَاءَبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّتِهِ وَإِنَّا عَلَىٰ إِثْرِهِمْ مُفْتَدِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، وقال تعالى عن قوم إبراهيم: ﴿وَبَلَ وَجَدْنَا إِبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٧٤]، وقال تعالى عن قوم هود: ﴿قَالُوا أَيْحَثْنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ أَبَاءُونَا﴾ [الأعراف: ٧٠].

وغير ذلك الآيات.

فالآباء قدوة حسنة أو سيئة من لأولادهم، والاقتداء: هو التقليد والاتباع، والتمسك بما عليه الأسلاف من عقيدة أو عمل.

فالمعتاد أن الأبناء يحسنون الظن بآبائهم، ويتمسكون بما كانوا عليه، ويعتقدونه سفينه النجاة.

ففي قصة موت أبي طالب لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله»، قال له الحاضرون من المشركين: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فكان آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب^(١)، وقد قال عن قوم نوح: ﴿مَا سَمِعْنَا يَهْذَا فِي إِبَاءَنَا الْأَوَّلَيْنَ﴾ [المؤمنون: ٢٤].

(١) أخرجه البخاري في الجنائز برقم (١٣٦٠)، وفي تفسير التوبه، ورواه مسلم في الإيمان برقم (٣٩).



وذلك دليل شدة تمسك الخلف بسنة من سبّهم، وتصلبهم في ما تلقوه عنهم، كما قال عن المشركين: ﴿مَا هَذَا إِلَّا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَصِدَّكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُونَ أَبَا فَاتَّكُمْ﴾ [سبأ: ٤٣].

ثم إن هناك أخص من التقليد في العقائد ألا وهو تأسي الذرية والأطفال بما عليه المربون وأولياء الأمور، واتباعهم في أفعالهم وأقوالهم، دون تفكير في الحسن والقبيح، والضار والنافع، والخير والشر.

فمتى كان المربّي أو الولي مستقيماً متبعاً للحق، فإن من تحت يده غالباً يقتدون به، فتراهم يحافظون على الصلوات في الجماعة، ويتقربون بالتوافق، ويسابقون إلى المساجد، ويواظبون على الأذكار والأدعية، عقب الصلوات المكتوبة، ويكثرون من ذكر الله تعالى وتلاوة كتابه وتدبره، ويعجبون الخير وأهله، مقتدين في ذلك بمن يربّهم ويعلمهم، ويررون أن ذلك هو سبيل النجاة، وإن لم يكن الولي أو المربّي يعلمهم ويلقنهم هذه الفضائل والفوائد.

فأما إن أضاف إلى أفعاله الحسنة النصح والإرشاد، وتوجيهه من تحت يده، وترغيبهم في فعل الخيرات، وحثّهم على الإكثار من القرارات، فحدث ولا حرج عن تأثيرهم وتقبّلهم وتلقّيهم لنصائحه وإرشاداته، واطمئنانهم إلى صحة ما يهدّيهم إلى فعله، وتطبيقة لهم لكل صغيرة وكبيرة يدعوهم إليها غالباً.

وبقصد ذلك نرى أن الآباء وأولياء الأمور والمربيين والمعلمين متى كانوا منحرفين زائغين، ظهر الفساد غالباً فيمن تحت أيديهم من الأطفال والذراري، فينشئون على استعمال: السباب والشتم واللعن والقذف والعيب والثلب

وسوء المقال، أو على: الواقحة والرذالة والرعونة والجفاء وخشونة الطباع، أو على الانحراف في الأخلاق والطبائع، أو على الحسد والظلم والكذب والخيانة والسرقة والاختلاس والفسور وقول الزور، أو على المعا�ي الظاهرة، ولو كانت منكرة في العقل والفطرة.

فتراهم يقلدون أكابرهم ومشايخهم في شرب الدخان، وحلق اللحى، وتعاطي المسكرات والمخدرات، والعكوف على سماع الأغاني والملاهي، والنظر في الصور الفاتنة، والصحف الماجنة، والأفلام الهاابطة، ونحو ذلك.

ولا شك أن إظهار أمثال هذه المعا�ي أمام النشء الصغير غير المميز، مما يدفعه إلى التلوث بها، أو ببعضها، سواء تهاون والده به بادئ ذي بدء أو حذر منها، فإذا أعلن فعلها أمام الأطفال والجهال، حتى نشبووا في تلك الجبائل، ثم حاول تخليصهم وإنقاذهم منها تعب في ذلك ولم يستطع، فيندم حين لا ينفع الندم.

فلا تسأل عما يحدث من جراء التخلق بمثل هذه الأخلاق الرذيلة، حيث يتحلى الولد بالعقوق والعصيان، والمخالفة الظاهرة لولي أمره، ويصبح كلاً على أبييه، يذيقهما مرارة الحياة، ويرجعهما غচص الأذى، حيث لم يترتب على معرفة حق الله تعالى، وما أمر به في حق الأبوين، وإنما يسعى في نيل شهوته البهيمية، واتباع غريزته الدنية، ونيل ما يهواه، دون مبالاة بحل أو حرمة أو حق الله أو للوالدين، حيث لا يعرف من العلم والدين ما يردعه أو يمنعه عن العبث بحق ربه وأهله، كما يبعث الطفل بلعنته.



ولقد كثرا الضرب في شباب المسلمين، فتراهم يتسلكون في الأسواق والطرق، يعاكسون، ويمارسون المنكر، وتجدهم طوال الليل على الأرصفة وأطراف الطرق المتطرفة، وفي الصحاري وخارج المدن يلعبون ويمرحون ونرى أحدهم في جلساً وقد أشعل سيجارته، وتفيهق في مشيته، وتحلى كما تتحلى الإناث بالتختم بالذهب أو الضيق من اللباس، مما يسبب التأثر والانحراف عن شيم الرجال وشهامتهم.

فنهاية أحد أولئك الكسل والبطالة، فتراه عاطلاً خاماً، فلا نجاح في الدراسة، ولا لزوم لعمل مفيد، ولا حرفة ولا صناعة، حتى إن الكثير من آبائهم يتمنون لهم الموت سريعاً.

وكم حاول بعض الأولياء القضاء على هؤلاء - ولو كانوا أبناءهم - وإعدامهم من الوجود؛ لما يلاقونه من الأذى وسوء المقال، وتکبد الخسارة، وإنفاق الأموال الطائلة عليهم، وهذا هو نتيجة الإهمال في زمن الإهمال، أو هو أثر التربية السيئة، والتنشئة على اللهو والباطل، حتى تمكن فيهم الفساد، فحاول الولي إقامتهم ولات حين مناص.





حكم تربية الكفار لأولاد المسلمين

لقد قرأت سابقاً ما نشر في جريدة الرياض عدد (٥٢٧٧) وتاريخ: ٢/٢/١٤٠٣ هـ تحت عنوان (هل تصح كفالة المسيحي للمسلم؟!) بقلم عبد الله السباك، الذي ذكر أنه اتفق صدفة بخواجة استرالي، وعلم بواسطته أن هناك جمعيات في بلاد النصارى، بريطانيا واستراليا وهولندا وكندا والولايات المتحدة، وأن تلك الجمعيات تعمل ما يكون صرفاً لأولاد المسلمين عن دين الإسلام، وذلك بكفالة الأطفال الذين فقدوا آباءهم ومن يعولهم، وأنها جعلت لها مراكز في البلدان النامية... إلخ.

وأنا أجيب على عنوان المقالة الذي جاء بالاستفهام عن حكم كفالة المسيحي للمسلم، فأقول:

لا يجوز شرعاً تمكين الكفار من الولاية على المسلمين، فإن ديننا الحنيف قد جاء بالتفريق بين الأقارب لأجل الإسلام، نهى عن موالة من حاد الله ورسوله ولو كان من الآباء أو الأبناء أو العشيرة، فقال تعالى: ﴿يَتَائِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَنْهِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَنَكُمْ أُولَئِكَ إِنَّ أَسْتَحِبُّ أَلِكْفَرَ عَلَى الْإِيمَانِ﴾ [التوبه: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿يَتَائِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَنْهِذُوا الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤٤]، وقال تعالى: ﴿لَا يَتَحِدُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ [آل عمران: ٢٨].

وأمر الله تعالى بالهجرة من بلاد الكفر، ومفارقة الأهل والقبيلة، رغم ما ركب في الفطر من حب الأوطان والتعصب للقبائل؛ فتجب الهجرة والفرار من البلاد التي يعلن فيها الكفر، ويستذل المسلمين، ويلقون الأذى، ويسمعون السخرية والاستهزاء بدينهم وبحرمات الإسلام، فيجب عليهم الخروج منها حفاظاً على الدين، وحرصاً على التمسك بالعقيدة، وإعلان العمل بشعائر الإسلام.

وإنما عذر الله من الهجرة المستضعفين بقوله تعالى: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْأُولَادِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨].

وذلك أن بقاء المسلم بين ظهراني قوم كفار يكون سبباً في تعذيبه وأذاته، وإلحاق الضرر به، أو في افتاته ورجوعه عن دينه، وإذا كان هذا يتصور في الرجل الكبير العاقل فكيف بالطفل الصغير الذي لا يميز بين الأديان.

فيجب إبعاد أولاد المسلمين عن ولاية الكفار والمرشكين وأهل البدع والمعاصي؛ وذلك لأن كل فرد غالباً يتأثر بالمجتمع الذي يعيش فيه، ويتألف العادات والأعمال والأخلاق المنتشرة الشائعة في الوطن الذي يعيش فيه، وبين المواطنين الذين ينشأوا بين ظهرانيهم، وتظهر وتنتفع آثارها في دياناته ومعتقداته ومعاملاته.

فإن عاش الطفل وتربي في بلاد تحكم بالشرع الشريف، وتطبقه في العادات والقربات، فتؤدي الواجبات الدينية، وتتجنب المحرمات، وتتنزه عن الجرائم ومساوئ الأخلاق، فإن هذه الأعمال -ولا بد- تحكم في ميوله،

ويهواها بقلبه، ويألفها وينصبغ قلبه بمحبتها، ويبغض أصدادها وينفر منها، ويكره أهلها ويمقتهم.

أما إن تربى في مجتمع يظهر الفساد، ويعتدى على العباد، ويبطش بغير حق، ويخالف مقتضي العقل والنقل، ويستحسن خلاف الشرع، ويتهك الحرمات، ويخل بالواجبات، ويدين بالبدع، ويستحسنها ويعمل بموجها، فإن ذلك الناشئ عادة يكون منهم، ويعمل كعملهم، ويعتقد ما يعتقدونه من كفر أو إلحاد أو نفاق، أو بدع مضلل أو مفسدة، ويجزم بأن ذلك هو عين الصواب، وأن ما عداه خطأ وضلال، فتأثير البيئة والمجتمعات في تغيير الفطر وصرف القلوب أمر محسوس جلي لا شك فيه.

وقد دل على ذلك الحديث المشهور عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه: يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جماعه، هل تحسون فيها من جدعاً»، يقول أبو هريرة: اقرأوا إن شتمت: ﴿فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَنْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠].^(١)

فقد أخبر أن الطفل يولد على الفطرة وهي الحنيفية السمحاء، فلو ترك وفطنته لعرف أ، له ربًا خالقًا مالكًا متصرفًا، وعرف أن الذي خلقه ورزقه وسخر له الأبوين، وكمل خلقه، أن له عليه حقوقاً وعبادات، كما على العبد لمالكه.

(١) رواه البخاري برقم (١٣٨٥) وغيره، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ثم أخبر أنه ينصرف وينحرف عن تلك الفطرة بما ألفى عليه أبويه، حيث نشأ معهما وتلقى عنهما ما يدينان به من يهودية أو نصرانية أو مجوسية، أووثنية أو بوذية أو هندوسية، أو غيرها من الملل الكفرية.

وهكذا إن كان أبواه يعتقدان عقيدة منحرفة، كبدعة الرافضة، والفلسفه، والدروز، والباطنية، والبعشية، والنصرية، والمعطلة والمشبهة، والبهائية والقاديانية، ونحوها، فإن الأبوين يلقنان أولادهما ما يدينان به؛ فيتربي الطفل على تلك العقائد الضالة جازماً بصحتها، عازفاً عما سواها، لا يحدث نفسه بالنظر في غيرها، فيعزب عن باله ما تكون منه، وما تحويه من الكفر والضلال، والانحراف عن الهدي المستقيم، ولا يتصور ما يريد عليهما من الأدلة النيرة التي توضح فسادها، وقد قال تعالى في اليهود: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أَوْثَوْا الْكِتَابَ بِكُلِّ إِيمَانٍ مَا تَبْغُوا قِلْتَكُمْ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ﴾ [البقرة: ١٤٥].

مع أن هذا في شأن القبلة، وهي فرد من جزئيات الديانة، فكيف بأصل العقيدة، فقد قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَبْيَعَ مِلَّهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠].

فمتى تربى شخص منذ حداثته على أخلاق أو عقائد، ونشأ عليها وألفها، فإن تحويله عنها من الصعوبة بمكان، مهما بذلت له المحاولات، وأقيمت عليه البراهين، وأوضحت له الحجج التي تثير الحق، وتبيّن سفاهة من دان بتلك الأديان الباطلة أو انتحل تلك النحل الزائفة، أو صدق بتلك العقائد المنحرفة ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَرُ وَلَكِنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ لَأَنَّهَا فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].



فرجوع مثل هذا إلى الصواب مع رسوخ الباطل في ذهنه، شبه المستحيل
إلا ما شاء الله.

ولما كانت التربية في سن الطفولة لها هذا التأثير في تقويم الإنسان أو انحرافه،رأينا النصارى والرافضة ونحوهم من أعداء الإسلام والسنة يبذلون كل وسيلة، ويعملون كل حيلة في الحصول على ولایة وحضانة وتربية أطفال المسلمين، سيمـا الذين يفقدون آباءـهم بموت أو قتل أو غيبة أو سجن مؤبد أو تشرـيد، كما هو حاصل في كثير من البلاد تاركـين خلفـهم أعدادـاً كثيرة من الأطفال والذراريـ، ممن لا يزالـون في سن الطفولة.

بعد أن يغـيب أو يـموت الآباء، ويـبقى أولـئك الأطفال منقطـعين، لا يـجدون من يـعولـهم أو يـرعـي شـؤونـهم من قـرـيب أو نـسيـب، أو ذـي رـحم، أو مـسلم يـشفـق عـلـى ذـريـه إـخـوـتـه المـسـلمـين، فـعـند ذـلـك يـنتـهزـ الفـرـصـةـ أـعـدـاءـ الدـينـ، مـنـ نـصـارـىـ وـشـيوـعـيـينـ، وـيهـودـ وـفـلـاسـفـةـ، وـرـافـضـةـ وـقـبـورـيـنـ، وـالـضـلـالـ مـنـ الـمـتـصـوـفـةـ وـغـيرـهـمـ، فـيـتـبـعـونـ أـولـئـكـ الـأـطـفـالـ فـيـ أـكـواـخـهـمـ وـمـساـكـنـهـمـ الـمـتـواـضـعـةـ، وـيـغـرـوـنـهـمـ بـالـمـالـ، وـبـالـمـنـازـلـ الرـفـيـعـةـ، وـيـنـقلـوـنـهـمـ مـنـ فـقـرـ وـفـاقـةـ وـشـدـةـ مـؤـنـةـ إـلـىـ رـغـدـ عـيشـ وـرـفـاهـيـةـ وـبـيـوتـ مـكـيـفـةـ مـكـمـلـةـ بـكـلـ مـاـ يـتـمـنـونـ، فـيـرـبـوـنـهـمـ كـمـاـ أـرـادـواـ، وـيـعـلـمـوـنـهـمـ الـأـدـيـانـ الـتـيـ يـتـحـلـوـنـهاـ، وـيـتـوـلـونـ تـنـشـئـتـهـمـ كـمـاـ يـرـيدـونـ، وـيـغـسلـوـنـهـمـ أـدـمـغـتـهـمـ مـنـ رـوـحـ الـإـسـلـامـ، وـمـنـ دـيـنـهـمـ الـذـيـ وـلـدـواـ عـلـيـهـ، وـالـذـيـ صـبـرـ عـلـيـهـ آـبـاؤـهـمـ وـأـجـادـهـمـ، وـتـمـسـكـوـاـ بـهـ وـعـضـوـاـ عـلـيـهـ بـالـنـوـاجـذـ حـتـىـ فـارـقـوـاـ الدـنـيـاـ.

وبلا شك أن هؤلاء الأطفال متى نشأوا وتربوا على أيدي أولئك الكفار والمبتدعين، بعيدين عن أهليهم وأوطانهم، ومقر أديانهم وأديان أسلافهم، فإنهم يدينون بديانة أولئك المربين والمدربين، لا يعرفون غيرها، ولا يخطر بالهم أن هناك ديناً أصلح مما تعلموه؛ فيصبح أولاد المسلمين كفاراً ومشركين، أو نصارى ويهوداً، أو رواضص ومبتدعين، أو نحو ذلك من الديانات الباطلة، ويصبحون وبالآخر على الدين الصحيح، وأعداء للإسلام الذي هو دين آبائهم وأسلافهم، والواقع يشهد بذلك.

وقد ذكر بعض الدعاة الذين سافروا إلى البلاد النازحة أن أعداداً كبيرة من مسلمي الهند ومسلمي أفغانستان نزحوا إلى قارة أستراليا التي يحكمها النصارى، فنشأ أولادهم على دين النصارى، وتعلموا لغتهم ودانوا بما هم عليه، حيث لم يكن هناك من يعلمهم دين الإسلام، فتولى النصارى تربيتهم ولقنوهم دين النصرانية .





فتح المدارس والمستشفيات في بلاد الإسلام

لقد فكر أعداء الله تعالى فيما يتوصلون به إلى إضلال المسلمين، ويكسبون به قلوبهم وأبدانهم، ويغيرون به أديانهم، فبذلوا كل جهد في التهديد والتنصير، والإخراج من المعتقد السليم، والدي القوي، بعد أن رأوا قوة المسلمين وانتصارهم، وفتحهم البلاد بعد فتحهم القلوب، ورأوا أن الدين الصحيح والعقيدة السلفية لا يقوم أمامها قائم، ولا يستطيع مقاومتها ذو قوة وبأس ومنعة، فلم يجدوا سوى الغزو الفكري، والسعى في الصد عن الصراط السوي، فبذلوا كل ما يستطيعونه من قوة، وأعملوا كل حيلة ووسيلة.

وكان من بين ما فكروا فيه، ونجحوا في تفكيرهم، هو فتح المدارس التبشيرية كما يعبرون، فأسسوا الكثير من تلك المدارس في بلاد يدين أهلها بالإسلام، سيما بين الدول الفقيرة التي تعوزها النفقة، وبهم أحدthem تحصيل القوت الضروري، فانتهز أولئك المنصرون الفرص في حينها، وعرضوا عليهم أن يبنوا لهم مدارس ومستشفيات، ودور تعليم، وخدعواهم بأن ذلك للرفق بهم والرحمة الإنسانية، وقادموهم أنهم لهم ناصحون، ليعلموا أولادهم، ويعالجو مرضاهم، فصدقهم أولئك الأهالي، فبادروا وانتهزوا الفرصة، ولم يهمهم ما بذلوا من الأموال الطائلة في إنشاء المدارس والمعاهد والجامعات، وما أولوه من العناية وال التربية والتعليم والعلاج. هذه حيلة النصارى.

ومثلهم الرافضة الذين يدعون الإسلام وهم بعيدون منه، فقد اشتهر عنهم غزوهم لأغلب البلاد الإسلامية التي يدين أهلها بالسنة؛ ليصرفوهم إلى عقيدة الرفض والتشييع، فيؤسسون عندهم ما يحتاجونه من المدارس والمرافق،

ويبذلون لهم المنح الدراسية، ويحرصون على استقدام أفواج الطلاب من مختلف البلاد الإسلامية التي تدين بعقيدة أهل السنة؛ ليتولوا تعليمهم كما يشاؤون فيزيئون لهم معتقد التشيع الزائف، ويوهمنهم صحة ما هم عليه.

وهكذا يفعل كل من كان على نحلة أو اعتقاد - ولو اتضحت خطأه - في الدعوة إلى أدیانهم، وعدم المبالغة بما يصرفونه على تأسيس تلك المدارس ودور التعليم، ولا يهمهم ما أنفقوه على التلاميذ، وما أعطوه لهم من قليل المال وكثيره؛ ليكون ذلك حافزاً لأولئك الجهلة على الانضواء تحت رعايتهم، والتهافت إلى مدارسهم ودور تعليمهم، والتلقي عن أساتذتهم؛ لكون التعليم مجاناً، باسم التعليم والتبليغ، وإزالة الجهل، مع ما يبذلون للطلاب ويعرونه به من المرتبات والجوائز، والأطعمة المجانية، والكسوة، وإنفاق كل ما يحتاجونه من الكتب والأقلام والدفاتر، والأدوات المدرسية، فلا جرم تمكنا من نيل مقاصدهم، فوصلوا إلى تبديع وتنصير الفئات والجماعات من شباب المسلمين وكهولهم وشيوخهم، بهذه الحيل الفاتنة.

وحيث إن تربية الأطفال يتبع عنها التدين بما يلقى المربي، واعتقاده أصلاً ومنهجاً، يصعب الانفكاك عنه، والتخلي عن العمل به، ولو كان في أصله ديناً باطلأ، أو كفراً أو ضلالاً، فإن هذه الحضانة والتربية بأيدي الكفار والمضلين لا تجوز شرعاً، فلا يجوز أن يمكن الكافر من تولي الطفل المسلم حال طفوليته، ولو كان ذلك الكافر أو المبتدع أباً أو أخاه، أو قريبه أو نسيبه. كما أن القريب المسلم إذا كان فاسقاً أو عاصياً لا يجوز أن يتولى حضانة الصبي المسلم مهما كانت قرابته؛ لأنه غير موثوق به في أداء الواجب من



الحضانة، ولا حظ للطفل في حضانته؛ لأنـه ينشأ على طريقـته، ويقع فيما وقع فيه.

وهـذا أمر محسوس، فإنـ المطلوب من أمرـ الحضـانـة زـائد علىـ الغـذـاء والـحـفـظ الـبـدنـي، والتـطـهـير والتـنـظـيف الـظـاهـر، ذـلـك الـأـمـر هوـ التـغـذـية الـرـوـحـيـة، وـتـنـمـيـةـ الـفـطـرـةـ الـدـينـيـةـ، وـتـطـبـيقـهاـ عـمـلـيـاًـ، فـمـتـىـ كـانـ الـمـرـبـيـ أوـ الـمـعـلـمـ منـحـرـفاًـ زـائـغاًـ فيـ الـمـعـقـدـ، أوـ مـتـلـبـسـاًـ بـذـنـبـ مـكـفـرـ أوـ مـفـسـقـ، فـإـنـهـ يـظـهـرـ حـالـ تـلـبـسـهـ بـهـ أـمـامـ أـولـنـكـ الـأـطـفـالـ، وـيـوـهـمـهـمـ أـنـ ذـلـكـ الذـنـبـ حـسـنـ أوـ لـاـ مـحـذـورـ فـيـهـ.

فـلـذـلـكـ يـشـاهـدـ أـنـ الـمـبـتـدـعـ كـالـمـعـتـزـلـةـ وـالـرـافـضـةـ وـنـحـوـهـمـ يـنـشـأـ أـوـلـادـهـمـ عـلـىـ مـعـقـدـهـمـ الزـائـغـ، كـمـاـ أـنـ تـارـكـ الصـلـاـةـ وـشـارـبـ الـخـمـرـ وـالـمـدـخـنـ وـالـزـانـيـ وـأـكـلـ الـرـبـاـ وـالـسـارـقـ وـالـقـاذـفـ وـالـلـعـانـ وـالـطـعـانـ وـنـحـوـهـمـ يـأـلـفـ أـوـلـادـهـمـ تـلـكـ الـمـعـاصـيـ، وـيـفـعـلـونـهـاـ مـحاـكـاـةـ لـآـبـائـهـمـ، وـيـصـعـبـ تـحـوـيلـهـمـ عـنـهـاـ، حـيـثـ نـشـأـواـ عـلـيـهـاـ مـنـذـ نـعـومـةـ أـظـفـارـهـمـ، فـلـاـ يـعـرـفـونـ سـوـاـهـاـ، وـلـمـ يـجـدـواـ مـوجـهـاـ صـالـحـاـ فـيـ صـغـرـهـمـ يـنـبـهـهـمـ عـلـىـ خـطـرـهـاـ وـضـرـرـهـاـ.

فـإـذـاـ كـانـ هـذـاـ فـيـ الـعـصـاةـ وـالـمـذـنـبـينـ فـكـيـفـ بـالـكـفـارـ وـالـمـشـرـكـينـ مـنـ النـصـارـىـ وـالـوـثـنـيـنـ وـالـمـلـحـدـيـنـ.

وـإـلـيـكـ بـعـضـ ماـ قـالـ عـلـمـاءـ إـلـسـلـامـ فـيـ حـضـانـةـ الـكـافـرـ لـلـمـسـلـمـ وـحـكـمـهـاـ:

قالـ أـبـوـ مـحـمـدـ اـبـنـ قـدـامـةـ فـيـ الـمـغـنـيـ (٦١٢ـ/٧ـ): (وـلـاـ تـثـبـتـ -ـ يـعـنيـ الـحـضـانـةـ -ـ لـكـافـرـ عـلـىـ مـسـلـمـ).

وـبـهـذـاـ قـالـ مـالـكـ وـالـشـافـعـيـ وـسـوـاـرـ وـالـعـنـبـريـ.

وـقـالـ اـبـنـ الـقـاسـمـ وـأـبـوـ ثـورـ وـأـصـحـابـ الرـأـيـ: (تـثـبـتـ لـهـ؛ لـمـ رـوـيـ عـنـ

عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه عن جده رافع بن سنان أنه أسلم وأبنته امرأته أن تسلم، فأتت النبي ﷺ فقالت: ابتي، وهي فطيم أو شبهه. وقال رافع: ابتي. فقال النبي ﷺ: «أقعد ناحية»، وقال لها: «اقعدي ناحية»، وقال: «ادعواها»، فمالت الصبية إلى أمها، فقال النبي ﷺ: «اللهم اهدنا» فمالت إلى أبيها فأخذتها. رواه أبو داود^(١).

ولنا: أنها ولاية، فلا تثبت لكافر على مسلم، كولاية النكاح والمال، ولأنها إذا لم تثبت للغافق فالكافر أولى، فإن ضرره أكثر، فإنه يفتنه عن دينه ويخرجه عن الإسلام بتعليمه الكفر وتزيينه له، وتربيته عليه، وهذا أعظم الضرر.

والحضانة إنما تثبت لحظة الولد، فلا تشرع على وجه يكون فيه هلاكه وهلاك دينه؛ فأما الحديث فقد روی على غير هذا الوجه، ولا يثبته أهل التقليل، وفي إسناده مقال.

قال ابن المنذر^(٢): (ويحتمل أن النبي ﷺ علم أنها تختار أباها بدعوته، فكان ذلك خاصاً في حقه). أ.هـ.

وهذا الخلاف المذكور وقع فيما إذا كان الكافر قريباً للطفل كالأم التي

(١) هو في سنن أبي داود، في كتاب الطلاق برقم (٢٢٤٤)، ورواه أيضاً النسائي في سنته المجتبى (٦/١٨٥)، وابن ماجه في الأحكام برقم (٢٣٥٢)، من طرق، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه به. وعند ابن ماجه: عن عبد الحميد بن سلمه. وجعل النسائي المولود ذكرًا، وكذا عند ابن ماجه. وذكر المزي أن رافع بن سنان هو جد عبد الحميد؛ فيكون الحديث مرسلًا أو منقطعًا. وذكره البوصيري في الزوائد، وقال: عبد الحميد وأبواه وجده مجاهلون.

(٢) وفي طبعة التركي: (قاله ابن المنذر). وقد يرجحه النقل عن ابن القيم كما يأتي.



هي أولى بالحضانة، وأعرف بشؤون التنظيف والعناية بالطفل، وأصبر على حمله وفصاله، وأعرف بتغذيته ورعايته مصالحه.

وقال ابن حزم في المثلث (١١ / ٧٤٢): (الأم أحق بحضانة الولد الصغير والابنة الصغيرة حتى يبلغا المحيض أو الاحتلام أو الإنبات مع التمييز وصحة الجسم. فإن لم تكن الأم مأمونة في دينها ودنياهانظر لهما بالأحوط في دينهما ثم دنياهما، فحيثما كانت الحياة لهما في كلا الوجهين وجبت هنالك، عند الأب أو الأخ أو الأخت أو العمة أو الخالة، أو العم أو الخال، وذو الرحم أولى من غيرهم بكل حال، والدين مغلب على الدنيا...).

والأم الكافرة أحق بالصغارين مدة الرضاع، فإذا بلغا من السن والاستغناء ومبلغ الفهم فلا حضانة لكافرة ولا فاسقة...

وأما تقديم الدين فلقول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقَوَىٰ وَلَا تَنَعَّمُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوْنِ﴾ [المائدة: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿كُوْنُوا قَوَّامِيْنَ بِالْقِسْطِ﴾ [النساء: ١٣٥]، وقوله تعالى: ﴿وَذَرُوا أَظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٠].

فمن ترك الصغير والصغريرة حيث يدرسان على سماع الكفر، ويتمرنان على جحد نبوة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعلى ترك الصلاة، والأكل في رمضان، وشرب الخمر، والأنس إليها حتى يسهل عليهما شرائع الكفر، أو على صحبه من لا خير فيه، والانهماك على البلاء فقد عاون على الإثم والعداوة، ولم يعاون على البر والتقوى، ولم يقم بالقسط، ولا ترك ظاهر الإثم وباطنه، وهذا حرام ومعصية.

ومن أزالهما عن المكان الذي فيه ما ذكرنا إلى حيث يدربان على الصلاة والصوم، وتعلم القرآن، وشرائع الإسلام، والمعرفة بنبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتنفير عن الخمر والفواحش، فقد عاون على البر والتقوى، ولم يعاون على الإثم والعدوان، وتول ظاهر الإثم وباطنه، وأدى الفرض في ذلك.

وأما مدة الرضاع فلا نبالي عن ذلك؛ لقول الله تعالى: ﴿وَالْوَلَدُاتُ يُرْضِعُنَّ أَوْلَادُهُنَّ حَوْلَيْنَ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، ولأن الصغيرين في هذه السن ومن زاد عليها بعام أو عامين لا فهم لهما، ولا معرفة بما يشاهدان، فلا ضرر عليهمما في ذلك.

فإن كانت الأم مأمونة في دينها والأب كذلك فهي أحق من الأب؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرنا، ثم الجدة كالأم.

فإن لم تكن مأمونة لا الأم ولا الجدة في دينها، أو تزوجت غير مأمون في دينه، وكان الأب مأموناً فالأب أولى ثم الجد.

فإن لم يكن أحد من ذكرنا مأموناً في دينه، وكان للصغير أو الصغيرة أخ مأمون في دينه، أو أخت مأمونة في دينها فالمأمون أولى.

وهكذا في الأقارب بعد الإخوة، فإن كان أحدهما أحوط في دينه، والآخر أحوط في ديناه، فالحضانة لذى الدين).

إلى أن قال: (وأيضاً فنحن لا ننكر تخierre إذا كان أحد الأبوين أرفق به. ولا شك في أن رسول الله كان صلى الله عليه وسلم لا يخير بين خير وشر، ولا شك في أنه عليه السلام لا يخير إلا بين خيرين.



وكذلك نحن على يقين من أنه **عَيْنَهُ الْأَصْلَاهُ وَالسَّلَامُ** لا يترك أحداً على اختياره ما هو فساد له في دينه أو في حالته، فقد يسوء اختيار الصغير لنفسه، ويميل إلى الراحة والإهمال...). إلى آخر كلامه رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى.

فمتى سقطت حضانة القريب الذي يهمل الأولاد، أو يربىهم على الكفر والفسق والمعاصي، أو في مجتمع وبيئة بعيدة عن العلم والدين وتفاصيل الشريعة، فبطريق الأولى إذا كان المربي بعيد الصلة والنسب من أولئك الأطفال، ولا قصد له ولا أرب في إصلاح أديانهم، بل جل همه صرفهم عن عقيدتهم، وتلقينهم ملة غير ملة آبائهم وأسلafهم.

وهذا بلا شك هدف تلك الدول الكافرة من حرصهم على احتضان ذراري المسلمين الذين فقدوا أباءهم وأهليهم، أو الذين ابتلوا بالفقر والفاقة، واشتدت حاجتهم إلى المادة البدنية والروحية.

وقد اتفق جمهور العلماء على أن العاصي والفاسن لا ولایة له على الصبي المحكوم بإسلامه.

وأحب أن أنقل هنا كلام بعض العلماء؛ لتوضيح ذلك، وذكر المفاسد التي تنشأ عن تولي الفسقة وتربيتهم:

فمن ذلك كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ، قال في مجموع الفتاوى (١٣١/٣٤): (فلو قدرنا أن الأب ديوث لا يصونه، والأم تصونه، لم نلتفت إلى اختيار الصبي، فإنه ضعيف العقل، قد يختار أحدهما؛ لكونه يوافق هواه الفاسد، ويكون الصبي قصده الفجور ومعاشرة الفجار، وترك ما ينفع من العلم والدين والأدب والصناعة، فيختار من أبويه من يحصل له معه ما يهواه).

والآخر قد يرده ويصلحه. ومتى كان الأمر كذلك فلا ريب أنه لا يمكن من يفسد معه حاله.

والنبي ﷺ قال: «مروهم بالصلاحة لسبع، واضربوهم عليها عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع»^(١).

فمتى كان أحد الآبوبين يأمره بذلك والآخر لا يأمره، كان عند الذي يأمره بذلك دون الآخر؛ لأن ذلك الأمر له هو المطيع لله ورسوله في تربيته، والآخر عاص لله ورسوله، فلا تقدم من يعصي الله فيه على من يطيع الله فيه، بل يجب إذا كان أحد الآبوبين يفعل معه ما أمر الله به ورسوله، ويترك ما حرم الله ورسوله، والآخر لا يفعل معه الواجب، أو يفعل معه الحرام، قدم من يفعل الواجب، ولو اختار الصبي غيره.

بل ذلك العاصي لا ولایة له عليه بحال، بل كل من لم يقم بالواجب في ولایته فلا ولایة له عليه، بل إما أن ترفع يده عن الولایة ويقام من يفعل الواجب، وإما أن يضم إليه من يقوم بالواجب معه، فإذا كان مع حصوله عند أحد الآبوبين لا تحصل طاعة الله ورسوله في حقه، ومع حصوله عند الآخر تحصل قدم الأول قطعاً). أ.ه.

فهذا كلام شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَبْوَابِ، مع ما جبرا عليه من الشفقة والرحمة؛ حيث ذكر أن الولد لا يقر على اختياره إذا مال مع الذي لا يصلحه ولا يربيه التربية الإسلامية، فكيف إذا كان المربي أجنبياً من الطفل، بعيداً عن قصد إصلاحه في دينه وعقيدته؟!

(١) رواه أبو داود كما في سنته برقم (٤٩٥)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَجُلَ اللَّهِ عَنْهُمَا.



بل لا يألوا جهداً في إبعاده عن دين الإسلام، وتلقينه ملة الكفر التي يدين بها ذلك المربي، ويعتقد النجاة في اعتناقها.

وقد صرخ ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى باشتراط اتفاق الدين بين الحاضن والمحضون، فقال رَحْمَةُ اللَّهِ فِي زَادِ الْمَعَادِ (١٣٢ / ٤) : وقد اشترط في الحاضن ستة شروط: (اتفاق الدين) فلا حضانة لكافر على مسلم؛ لوجهين: أحدهما: أن الحاضن حريص على تربية الطفل على دينه، وأن ينشأ عليه ويتربي عليه، فيصعب بعد كبره وعقله انتقاله عنه، وقد يغيره الله عن فطرة الله التي فطر عليها عباده، فلا يراجعها أبداً، كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ مُولُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفَطْرَةِ، فَأَبُوهُ أَيُّهُ: يَهُودَانِهِ، وَيَنْصُرَانِهِ، وَيَمْجُسَانِهِ»^(١)، فلا يؤمن تهويد الحاضن وتنصيره للطفل المسلم.

وإن قيل: الحديث إنما جاء في الأبوين خاصة.

قيل: الحديث خرج مخرج الغالب، إذ الغالب المعتمد نشوء الطفل بين أبويه، فإن فقد الأبوان أو أحدهما قامولي الطفل من أقاربه مقامهما.

الوجه الثاني: أن الله سبحانه قطع الموالاة بين المسلمين والكافار، وجعل المسلمين بعضهم أولياء بعض، والكافار بعضهم أولياء بعض، والحضانة من أقوى أسباب الموالاة التي قطعها الله تعالى بين الفريقين.

وقال أهل الرأي وابن القاسم وأبو ثور: (ثبت الحضانة لها مع كفرها وإسلام الوالد، واحتجوا بما روئ النسائي في سنته، من حديث عبد الحميد

(١) رواه البخاري في صحيحه برقم (١٣٨٥) وغيره، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد تقدم.

بن جعفر عن أبيه عن جده رافع بن سنان أنه أسلم وأبىت أمرأته أن تسلم، فأبنت النبي ﷺ فقالت: ابنتي، وهي فطيم أو شبهه، وقال رافع: ابنتي. فقال النبي ﷺ: «اقعد ناحية»، وقال لها: «اقعدني ناحية»، وقال لهما: «ادعواها»، فمالت الصبية إلى أمها، فقال النبي ﷺ: «اللهم اهدها»، فمالت إلى أبيها فأخذتها^(١).

قالوا: ولأن الحضانة لأمرتين: الرضاع، وخدمة الطفل، وكلاهما يجوز من الكافرة).

قال الآخرون: هذا الحديث من روایة عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنباري الأوسي، وقد ضعفه إمام العلل يحيى بن سعيد القطان، وكان سفيان الثوري يحمل عليه، وضعف ابن المنذر الحديث وضعفه غيره، وقد اضطرب في القصة، فروي أن المخير كان بنتاً، وروي أنه كان ابناً.

وقال الشيخ في المغني: (وأما الحديث فقد روي على غير هذا الوجه، ولا يثبته أهل النقل، وفي إسناده مقال، قاله ابن المنذر.

ثم إن الحديث قد يحتج به على صحة مذهب من اشترط الإسلام، فإن الصبية لما مالت إلى أمها دعا النبي ﷺ لها بالهداية فمالت إلى أبيها، وهذا يدل على أن كونها مع الكافر خلاف هدى الله الذي أراده من عباده، ولو استقر جعلها مع أمها، لكان فيه حجة، بل أبطله الله سبحانه بدعوة رسوله،

(١) رواه أبو داود برقم (٢٤٤)، والنسائي، وقد تقدم.

ومن العجب أنهم يقولون: لا حضانة للفاسق، فأي فسق أكبر من الكفر، وأين الضرر المتوقع من الفاسق بنشوء الطفل على طريقته إلى الضرر المتوقع من الكافر؟!). أ.ه.

هذا كلام ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ فارجع إليه في معرفة بقية الشروط.

وكل هذا فيما إذا كان الحاضن أحد الأبوين، أو الأقارب الذين تربطهم بالطفل أواصر الأخوة والشفقة والرحمة، لأجل القرابة، وحمية الرحم، وتدفعهم تلك الغريزة إلى النصح لهم، وبذل الخير والدلالة عليه وأخذ الحيطة والحماية عن أسباب الردى.

وقال الإمام النووي رَحْمَةُ اللَّهِ تعالى في روضة الطالبين (٩٨/٩):
(فالحضانة للأم إن رغبت فيها، لكن لاستحقاقها شروط:

أحدها: كونها مسلمة إن كان الطفل مسلماً بإسلام أبيه، فلا حضانة لكافرة على مسلم، وقال الإصطخري: لها الحضانة، وقيل: الأم الذمّية أحق بالحضانة من الأب المسلم إلى أن يبلغ الولد سبع سنين، ثم الأب بعد ذلك.
قال الأصحاب: وال الصحيح الأول.

فعلى هذا حضانته لأقاربه المسلمين على ما يقتضيه الترتيب، فإن لم يوجد أحد منهم فحضانته على المسلمين... ولو وصف صبي من أهل الذمة الإسلام نزع من أهل الذمة سواء صحننا إسلامه أم لا، ولا يمكنون من كفالتها، والطفل الكافر والمعجنون ثبت لقريبه المسلم حضانته وكفالتها على الصحيح؛ لأن فيه مصلحة له). أ.ه.

وقال صاحب المذهب في فقه الشافعية كما في الشرح (١٨ / ٣٢٠): (ولا ثبت - الحضانة - لكافر على مسلم، وقال أبو سعيد الإصطخري: ثبت للكافر على المسلم؛ لما روى عبد الحميد ابن سلامة^(١) عن أبيه أنه قال: أسلم أبي، وأبنت أمي أن تسلم، وأنأ غلام، فاختصما إلى النبي ﷺ فقام: «يا غلام اذهب إلى أيهما شئت، إن شئت إلى أبيك، وإن شئت إلى أمك» فتوجهت إلى أمي، فلما رأى النبي ﷺ سمعته يقول: «اللهم اهده» فملت إلى أبي فقعدت في حجره.

والذهب الأول؛ لأن الحضانة جعلت لحظ الولد، ولا حظ للولد المسلم في حضانة الكافر؛ لأنه يفنته عن دينه، وذلك من أعظم الضرر، والحديث منسوخ، ولأن الأمة أجمعـت أنه لا يسلم الصبي المسلم إلى الكافر). أ.هـ.

ثم قال الشارح المطيعي في تكمـلة شرح المذهب (١٨ / ٣٢٢) بعد أن تكلـم على الحديث: (وفي إسناده اختلاف كثير، وألفاظه مختلفة مضطربة، ونقل عن التقرـيب لابن حجر في ترجمـة عبد الحميد بن جعفر قال: صدوق رمي بالقدر، وربما وهم، وقال أبو حاتم: لا يحتاج به، وكان سفيان يضعفـه، ووثقه ابن معين^(٢)).

ثم قال الشارح المطيعي في تكمـلة المجموع (١٨ / ٣٢٤): (ولا ثبت الحضانة لفاسق؛ لأنه لا يؤمن أن ينشأ الطفل على متزعـه، وإن كان أحد

(١) الصواب: عبد الحميد بن جعفر، وقد تقدم الحديث مراـضاً، وهذا من الاختلاف فيه.

(٢) ذكر هذه الأقوال الذهبي في: ميزان الاعتدال، في ترجمـة عبد الحميد بن جعفر.



الأبوين مسلماً، فالولد مسلم، ولا تثبت عليه الحضانة للكافر، وقال أبو سعيد الإصطخري: ثبت؛ لحديث عبد الحميد).

ونقول: إن هذا الحديث استدل به القائلون بثبوت الحضانة للأم الكافرة، كأبي حنيفة وأصحابه، وابن القاسم المالكي وأبي ثور.

وذهب الجمهور إلى أنه لا حضانة للكافرة على ولدتها المسلم، وأجابوا عن الحديث بما فيه من المقال والاضطراب، وقال المصنف: إنه منسوخ، ولعله يحتاج بأدلة عامة كقوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِكَافِرِنَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١]، وبنحو: «الإسلام يعلو ولا يعلى»^(١).

وقد استدل ابن القيم بقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمْرَأُوا نَفْسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦]، على أن المراعي أولاً في التخيير أو الاستهام بالقرعة ما هو أصلح للصغير، وأن أيّاً ما كان الأمر من التخيير أو التعين أو الاقتراح فإن أولئك مقيد بقوله تعالى: ﴿فُوَّأَنَفْسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا﴾.

وحكى عن شيخه ابن تيمية أنه قال: (تنازع أبوان صبياً عند الحاكم، فخير الولد بينهما فاختار أباه، فقالت أمه: سله لأي شيء يختاره. فسألها فقال: أمي تبعشي كل يوم للكاتب والفقيه يضرباني، وأبي يتركني ألعب مع الصبيان؛ فقضى به للأم ورجح هذا ابن تيمية).

(١) رواه الدارقطني في سنته (٢٥٢/٣)، عن عائذ بن عمر المزنبي، وعلقه البخاري كما في الفتح (٢٢٠/٣).

فإذا كانت روح الشرع تقضي بمراعاة صالح الصغير، فإن مما لا شك فيه أن إلقاءه في أحضان الكفر قضاء على صلاحه دنيا وأخرى ومن ثم يتعين خطأ أبي سعيد الإصطخري، وأبي حنيفة وأصحابه، وابن القاسم وأبي ثور.

وقال العمراني: (إن الحضانة لحظة الولد، ولا حظ له في حضانة الكافر: لأنه لا يؤمن أن يفتتن عن دينه، ثم قال: أما الحديث فغير معروف عند أهل النقل^(١)، وإن صح فيحتمل أن يكون النبي ﷺ علم أنه يختار أباه، فلهذا خيره، فيكون ذلك خاصاً لذلك الولد دون غيره). أ.هـ.

ومن هذه النقول يتضح أن الجمهوه على منع ولادة الكافر وحضانته للطفل المسلم، وأن من أجاز ذلك ك أصحاب الرأي وهم الحنفية ومن وافقهم فقد خصوه بأحد الأبوين، تمسكاً بحديث عبد الحميد المذكور، وقد عرفت ضعف الحديث وما فيه من الاختلاف، ومع ذلك فلا مانع من حضانة الأم الكافرة في الصغر؛ لمكان الشفقة والرحمة، فإن زمن الرضاعة وبعده بستة أو سنتين لا تأثير معه لدينها وأعمالها الكفرية.

لكن متى بلغ الطفل سنًا يميز به، ويعرف ما يتدين به ويتأثر بالتلقين، ويخاف أن يألف أعمال الكفار ويميل إليها، وجب نزعه من أحضان أقاربه غير المسلمين، وتسليمه إلى من يسعى في إصلاحه، ويربيه التربية الإسلامية. وهذا واجب على المسلمين عموماً في كل دولة وبلد بالنسبة إلى أولاد إخوتهم، من يتيم فقد أباه ومن يحصنه ويتولاه، أو ينفق عليه من قريب أو آخر شقيق، ومن فقير يعجز وليه عن النفقة وتوابعها.

(١) يعني: حديث عبد الحميد بن جعفر المتقدم مراراً.



فعلى المسلمين المؤمنين أن تحملهم الشفقة الدينية والأخوة الإسلامية على احتضان أولاد إخوتهم في الدين وعلى توليهم ورعايتهم وإصلاح أحوالهم.

وقد ورد الترغيب في كفالة اليتيم، فعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا»، وأشار بالسبابة والوسطى وفرح بينهما شيئاً^(١).

قال ابن بطال: (حق على من سمع هذا الحدث أن يعمل به؛ ليكون رفيق النبي صلى الله عليه وسلم، ولا منزلة في الآخرة أفضل من ذلك، والكافل: هو القائم بأمر اليتيم المربى له).

وروى ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من قبض يتينا من بين المسلمين إلى طعامه وشرابه، أدخله الله الجنة البتة، إلا أن يعمل ذنباً لا يغفر»^(٢)، يعني: مثل الشرك الذي لا يغفر إلا بالتوبة منه، أو مثل حقوق الأدميين التي لا بد فيها من القصاص.

وعن مرة الفهرى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين» في الوسطى والتي تلي الإبهام^(٣).

(١) رواه البخارى كما في الفتح (٤٣٦/١٠) برقم (٦٠٠٥)، والترمذى كما في تحفة الأحوذى (٤٥/٦)، وأبو داود برقم (٤١٥٠)، وأورد له الحافظ شواهد كثيرة، وأشار الترمذى إلى عدة أحاديث.

(٢) رواه الترمذى في البر والصلة كما في التحفة (٦/٤٤)، وفي إسناده ضعف.

(٣) رواه البخارى في الأدب المفرد برقم (١٣٣)، وغيره.

وذكر الحسن البصري رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّ يَتِيمًا كَانَ يَحْضُرُ طَعَامَ ابْنِ عَمِّهِ، فَدَعَا بِطَعَامٍ ذَاتِ يَوْمٍ، فَطَلَبَ يَتِيمَهُ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَجَاءَ بَعْدَمَا فَرَغَ... فَجَاءَهُ بِسُوْيِقَةٍ وَعَسْلٍ فَقَالَ: دُونُكَ هَذَا فَوْاللَّهِ مَا غَبَنْتَ، قَالَ الْحَسَنُ: وَابْنُ عَمِّهِ وَاللَّهِ مَا غَبَنَ^(١)، وَالْمَعْنَى: أَنَّ الْيَتِيمَ لَمَّا فَاتَهُ الطَّعَامُ الْمُعْتَادُ عَوْضَهُ عَنْهُ سُوْيِقَةً وَعَسْلًا، وَهُوَ مِنْ خَيْرِ الطَّعَامِ، فَأَخْبَرَهُ بِأَنَّهُمْ مَا غَبَنُوهُ بِأَكْلِهِمُ الطَّعَامَ، فَقَدْ حَصَلَ عَلَى خَيْرٍ مِنْهُ، وَابْنُ عَمِّهِ مَا غَبَنَ؛ لِحَصُولِهِ عَلَى أَجْرٍ إِطْعَامِ الْيَتَامَى.

وَكَانَ ابْنُ عَمِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَأْكُلُ طَعَامًا إِلَّا وَعَلَى خَوَانِهِ يَتِيمٌ^(٢).

وَرَوَى أَبُو هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يَحْسُنُ إِلَيْهِ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يَسَّأِلُ إِلَيْهِ، أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتِينِ» يُشَيرُ بِأَصْبَعِيهِ^(٣).

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتِينِ» بِأَصْبَعِيهِ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى^(٤).

وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبْزَى قَالَ: قَالَ دَاؤِدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (كُنْ لِلْيَتِيمِ كَالْأَبِ الرَّحِيمِ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ كَمَا تَزَرَّعْ كَذَلِكَ تَحْصِدُ)^(٥).

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد برقم (١٣٤)، وإسناده صحيح إلى الحسن، وهو البصري.

(٢) كما عند البخاري في الأدب المفرد برقم (١٣٦)، وله في الصحيح نحوه في كتاب الأطعمة الباب: ١٢.

(٣) رواه ابن ماجه برقم (٣٦٧٩)، والبخاري في الأدب المفرد برقم (١٣٧)، وإسناده ضعيف.

(٤) رواه مسلم كما في الزهد من صحيحه برقم (٢٩٨٣) مسندًا، ورواه مالك (٩٤٨/٢) مرسلاً.

(٥) رواه البخاري في الأدب المفرد برقم (١٣٨) مطولاً.

وقد حث الله تعالى على إعطاء اليتامى من الصدقة العامة والخاصة،
كقوله تعالى: ﴿وَءَاقِي الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ، دَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَمَ وَالْمَسَاكِينَ﴾
[البقرة: ١٧٧]، وقال تعالى: ﴿وَرِطِيمُونَ الظَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ، مِشِيكِنًا وَيَتِمًا وَأَسِيرًا﴾
[الإنسان: ٨].

وَجَعَلَ لَهُمْ حَقًّا فِي الْفَيْءِ وَخَمْسَ الغَنِيمَةَ بِقَوْلِهِ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ، مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَىٰ فَلَلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ﴾ [الحشر: ٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِسْنُهُ، وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ﴾ [الأنفال: ٤١].
وَالآيَاتُ فِي ذِكْرِ الْيَتَامَىٰ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ.

ففي هذه النصوص الحث على كفالة اليتامى، والإنفاق عليهم، واحتضانهم، والحرص على إنقاذهم من الفقر والجوع والضرر والهوان، وحمايتهم من ولاية الشيوعيين والمشركين، واليهود والنصارى، والروافض، وسائل المبتدعين الذين لا هدف لهم سوى الإضلal والإخراج من الدين القويم، فمتى تساهل المسلمون وانشغلوا عن هؤلاء اليتامى والمعوزين انتهز الأعداء الفرص وتقبلوا رعايتهم، فبذلك يخسرهم المسلمون، بل يصبحون حرّيّاً على آبائهم وإخوانهم، وأقاربهم وأسلافهم الذين هم من رجال الدين وأعوانه.

والواقع يشهد بذلك، فإن النصارى يثون دعاتهم في الأقطار الإسلامية، ويهدونهم بالأموال الطائلة، فيقومون بتأسيس المدارس لجميع المراحل، وتلقين أولاد المسلمين مبادئ النصرانية وعلومها مجاناً؛ كما يقومون ببناء



المستشفى والعلاج فيها مجاناً، ليكسبوا بذلك قلوبهم، ولينشئوا الأطفال في بيئة بعيدة عن الإسلام وعلومه، ومن ثم يميل هؤلاء الفقراء واليتامى إلى النصارى، لِمَا رأوا من جهود أهل النصرانية، وهكذا يفعل دعاة الروافض في استجلاب العامة إلى معتقدهم الزائف بهذه الحيل والأسباب.

ولقد قرأت سابقاً في مجلة المجتمع العدد (٦٦٦) وتاريخ

١٤٠٣ هـ مانصه:

(ففي الوقت الذي تعمل فيه الدوائر التنصيرية على تنصير المسلمين في مخيمات اللاجئين في الدول المجاورة لأفغانستان، وإغرائهم بالابتعاد عن ساحات الجهاد، تقوم الشيوعية الملحدة وب مختلف الوسائل لتحويل أبناء المسلمين اليتامى إلى الشيوعية، فقد أفادت الأنبياء مؤخراً بأن قوات الاحتلال السوفيتي أرسلت ومنذ ثلاث سنوات أكثر من سبعة وعشرين ألف طفل مسلم أفغاني عنوة إلى موسكو، بهدف تغيير معتقداتهم). أ.هـ.

أفلا يكون المسلمون وأهل السنة أولى بالاهتمام وبذل الجهد في تنشئة وتنمية الأطفال؟ !

حتى أولاد الكفار والمشركين الصغار الذين لم يزالوا على فطرة الله التي فطر الناس عليها !!.

فإن هناك دول كثيرة تعاني من الفقر والفاقة، والشدة وال الحاجة الشيء الكثير، مع بقائهم على الملل الكفرية، وكثيراً ما تجري بينهم الحروب والمنازعات التي لا يكون الهدف منها سوى الأغراض المادية البحتة، ففي تلك الحال يسهل اقتناص شبابهم وأطفالهم وتنشئتهم على الإسلام الذي هو

دينهم بأصل الفطرة، وذلك يحتاج إلى تكريس جهود مخلصة، وإلى أموال طائلة تبذل في سبيل الله وفي بناء المساجد، وفتح مدارس خيرية، وطبع المصاحف وتوزيعها بين المسلمين، وترجمة كتب العقيدة والتوحيد بشتى اللغات، وتفريقها هناك، والحرص على إبعاد أولئك الأطفال والشباب عن المجتمعات والبيئات الكفرية، وتعليمهم اللغة العربية، فمن ثم يتم التأثير، ويقوى الإسلام وأهله، ويكثر معتنقوه، ويدخل الناس في دين الله أفواجاً، بدل ما هم يخرجون منه أفواجاً.

وبقولة الإسلام والمسلمين يتم الأمن والاستقرار، ويعيش المسلمون الحياة الطيبة، ويردون غزو الأعداء وفت THEM وحيلهم التي قد نجحوا في الكثير باكتساح كثير من بلدان المسلمين، وكثير من القبائل والأسر التي أصبحت معهم، وتدين بمعتقداتهم السيئة.

فمتى يفيق المسلمون من هذا السبات والغفلة؟!

فالله المستعان، وعليه التكلان.

ووصلي الله على محمد، وآلـه وصحبه وسلم.



فهرس الموضوعات

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٥ | تقديم سماحة الشيخ عبد الله بن جبرين رحمه الله |
| ٧ | المقدمة |
| ١١ | شفقة الآباء ورحمتهم بأولادهم |
| ١٦ | ما ورد في الأولاد وتأثيرهم على الآباء |
| ١٩ | أسباب كثرة الانحراف في الشباب |
| ٢٩ | أهمية الوقت والحرص على استغلاله فيما يفيد |
| ٤٠ | حكم تربية الكفار لأولاد المسلمين |
| ٤٦ | فتح المدارس والمستشفيات في بلاد الإسلام |
| ٦٥ | فهرس الموضوعات |
